فتحُ الربِّ الغنيِّ

على

أُصُولِ السُّنَّةِ

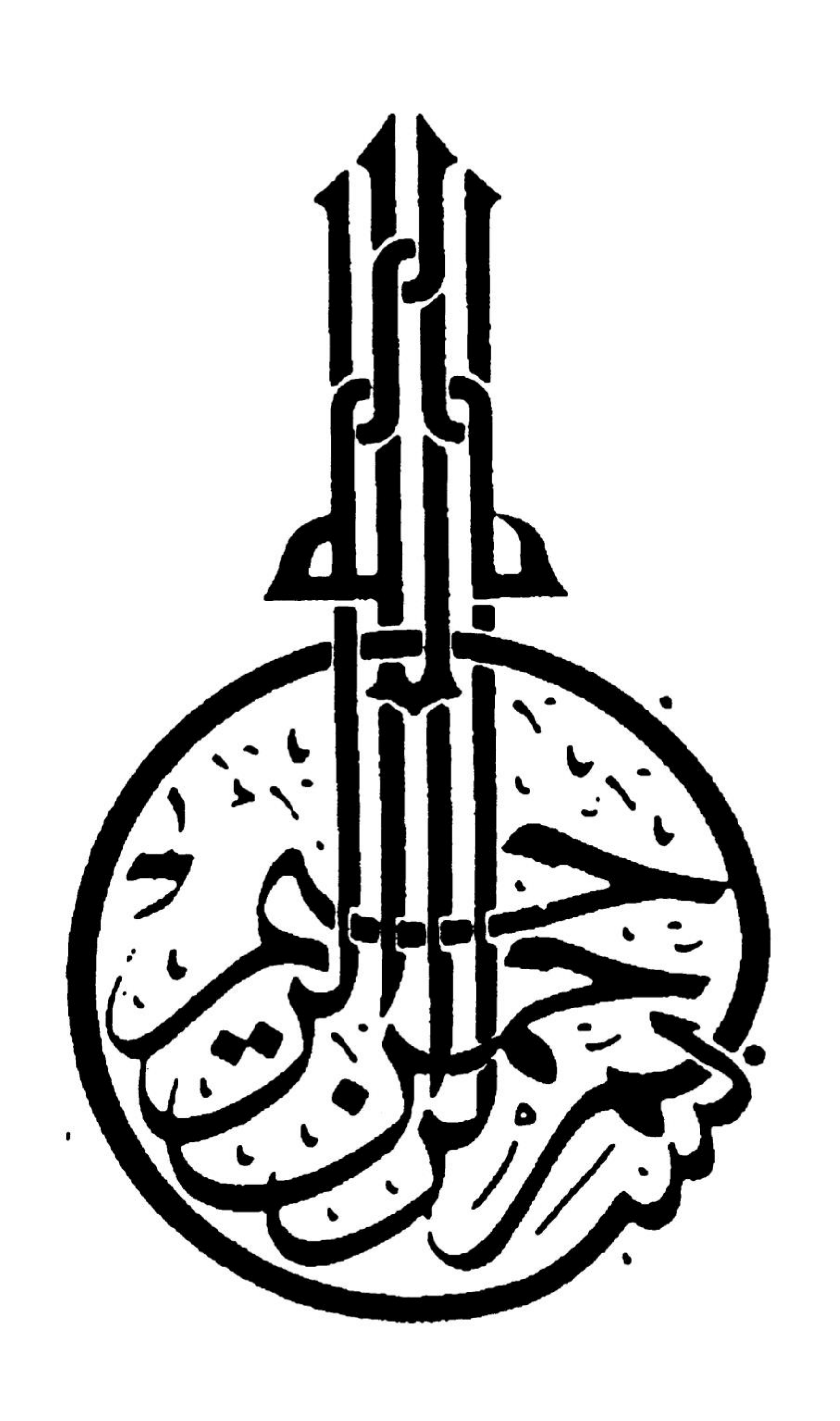
للإمام الحُمَيْدِيِّ

(ت ٢١٩هـ)

تأليف

خالد بن محمود الجهني

غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين


بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

إن الحمد لله ، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله .

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار؛ وبعد.

فإن العقيدة الإسلامية هي الأساس لهذا الدين العظيم؛ فإن الله ﷻ لا يقبل من عبد عدلا ولا صرفا إلا إذا كان موحدا مؤمنا بما جاء به الرسول ﷺ، لذا كان النبي ﷺ يأمر قادته بالبداءة بالتوحيد قبل كل شيء، فإن أقرَّ الكفار وأطاعوا أعلمهم بفرائض الإسلام التي هي فروعه بالنسبة إلى أصله ألا وهو التوحيد؛ فعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: لما بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ إِلَى نَحْوِ أَهْلِ اليَمَنِ قَالَ لَهُ: «إِنَّكَ تَقْدَمُ عَلَى قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللهُ تَعَالَى، فَإِذَا عَرَفُوا ذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ، فَإِذَا صَلَّوْا، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً فِي أَمْوَالِهِمْ، تُؤْخَذُ مِنْ

غَنِيِّهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فَقِيرِهِمْ، فَإِذَا أَقَرُّوا بِذَلِكَ فَخُذْ مِنْهُمْ، وَتَوَقَّ كَرَائِمَ أَمْوَالِ النَّاسِ»[1]، وهذا نهج الرسل عليهم السلام، فما من رسول أرسله الله إلا بالتوحيد قبل كل شيء؛ قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِيٓ إِلَيۡهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدُونِ ٢٥﴾ [الأنبياء:٢٥].

لذلك اهتم العلماء قديما وحديثا بالتأليف في هذا العلم العظيم، ومن هؤلاء العلماء الإمام أبو بكر الحميدي شيخ البخاري الذي وضع كتابه «أصول السنة» في نهاية مسنده المشهور بمسند الحميدي؛ وإسهاما منا في نشر تِلكُمُ العقيدة العظيمة وضعتُ هذا التعليق على هذه الرسالة المباركة، وأسميته «فتح الرب الغني على أصول السنة للإمام الحميدي»؛ وأسأل الله الكريم رب العرش الكريم أن يجعله خالصا لوجهه الكريم ﷻ.

عملي في هذا الكتاب:

- ترجمت للمصنف الإمام أبي بكر الحميدي ترجمة موجزة.
- وضعت المتن كاملا قبل الشرح.
- شرحت متن الرسالة شرحا مفصلا؛ واكتفيت بمقصود الرسالة.
- قسمت الرسالة إلى فقرات، وترجمت لكل فقرة منها بترجمة مناسبة.
- خرَّجت الأحاديث تخريجا مختصرا، فإذا كان الحديث اتفق عليه الشيخان، أو أحدهما، خرجته منهما أو أحدهما، فإن لم يكن موجودا فيهما أو أحدهما، خرجته من كتب السنن الأربعة، وهكذا.
- اتبعت أحكام الشيخ الألباني في التصحيح والتحسين غالبا.

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٧٣٧٢)، واللفظ له، ومسلم (١٩).

- أضفت بعض الفوائد العقدية التي رأيتها تناسب المقام.
- وضعت متن الرسالة أعلى الصفحة والشرح أسفل منه؛ لئلا يكون الشرح بمعزِلٍ عن المتن.
- قمت بترقيم متن الرسالة.
- وضعت أسئلة للمناقشة في آخر الشرح.
- ألحقت بالشرح فصلا عن المصطلحات الكونية والشرعية الواردة في كتاب الله ﷻ، وسنة نبيه ﷺ.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد ﷺ، وعلى آله وصحبه وسلم.

وكتب

خالد بن محمود الجهني

١٤٣٥/٤/١٤هـ

٢٠١٤/٢/١٤م

ترجمة المصنف

اسمه ونسبه:

هو أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ الله بنُ الزُّبَيْرِ بنِ عِيْسَى بْنِ عُبَيْدِ الله بنِ أُسَامَةَ بنِ عَبْدِ الله بنِ حُمَيْدِ بنِ زُهَيْرِ بنِ الحَارِثِ بنِ أَسَدِ بنِ عَبْدِ العُزَّى القُرَشِيُّ، الأَسَدِيُّ، الحُمَيْدِيُّ، المَكِّيُّ[١].

مولده:

لم يذكر المؤرخون الذين اطلعت على ترجماتهم للإمام الحميدي رحمه الله سنة مولده.

شيوخه:

أخذ العلم عن كثير من علماء عصره، ومن أشهرهم[٢]:

١. القاضي فُضَيْلُ بنُ عِيَاضٍ.

٢. سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ.

٣. الوَلِيْدُ بنُ مُسْلِمٍ.

٤. وَكِيْعُ بنُ الجَرَّاحِ.

٥. الإمامُ الشَّافِعِيُّ.

تلاميذه:

تلقى العلم عنه كثير من العلماء، من أشهرهم[٣]:

١. الإمام البُخَارِيُّ.

---

(١) انظر: سير أعلام النبلاء، للإمام الذهبي (١٠/ ٦١٦).

(٢) انظر: السابق (١٠/ ٦١٦).

(٣) انظر: السابق (١٠/ ٦١٦-٦١٧).

٢. أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ.

٣. أَبُو حَاتِمٍ الرازي.

عقيدته:

كان الإمام الحميدي سلفي العقيدة.

قال الحاكم أبو عبد الله: «الحميدي مفتى أهل مكة ومحدثهم، وهو لأهل الحجاز في السنة كأحمد بن حنبل لأهل العراق»[(١)].

موقفه من القدرية:

قال الإمام أحمد بن حنبل، وذكر معاذ بن هشام، فقال: كان في كتابه عن أبيه: ليس المعاصي من قدر الله، قلت له: وما علمك؟ قال: أنا رأيته في كتابه عن أبيه، ثم خرج إلى مكة في تجارة، فجلس يحدثهم، فقال الحميدي: «لا تسمعوا من هذا القدري شيئا»[(٢)].

موقفه من المرجئة:

قال الحميدي: «أُخْبِرْتُ أَنَّ نَاسًا يَقُولُونَ: «مَنْ أَقَرَّ بِالصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةِ، وَالصَّوْمِ، وَالحَجِّ، وَلَمْ يَفْعَلْ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا حَتَّى يَمُوتَ، أَوْ يُصَلِّي مُسْتَدْبِرَ القِبْلَةِ حَتَّى يَمُوتَ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، مَا لَمْ يَكُنْ جَاحِدًا إِذَا عَلِمَ أَنْ تَرْكَهُ ذَلِكَ إِذَا كَانَ يُقِرُّ بِالفَرَائِضِ وَاسْتِقْبَالِ القِبْلَةِ، فَقُلْتُ: هَذَا الكُفْرُ الصُّرَاحُ وَخِلَافُ كِتَابِ الله، وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ، وَفِعْلِ الْمُسْلِمِينَ قَالَ اللهُ ﷻ: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ ۝٥﴾ [البيِّنة: ٥]»[(٣)].

---

(١) انظر: طبقات الشافعية، للسبكي (٢/ ١٤١).

(٢) انظر: تهذيب الكمال، للمزي (٢٨/ ١٤١).

(٣) انظر: شرح أصول الاعتقاد، للالكائي (٥/ ٩٥٧).

موقفه من الجهمية:

قال الحُمَيْدِيُّ: «كَانَ بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ جَهْمِيًّا، لَا يَحِلُّ أَنْ يُكْتَبَ عَنْهُ»[١].

مذهبه:

كان الإمام الحميدي شافعي المذهب، وقد كتب أكثر كتب الشافعي[٢].

قال السبكي: «روى عن الإمام الشافعي وتفقه به وذهب معه إلى مصر»[٣].

وقال الذهبي: «وَهُوَ من أَجلِّ أَصْحَابه»[٤].

ثناء العلماء عليه:

قَالَ الإمام أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ: «الحُمَيْدِيُّ عِنْدَنَا إِمَامٌ»[٥].

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: «أَثْبَتُ النَّاسِ فِي ابْنِ عُيَيْنَةَ الحُمَيْدِيُّ، وَهُوَ رَئِيْسُ أَصْحَابِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، وَهُوَ ثِقَةٌ، إِمَامٌ»[٦].

وقال إِسْحَاقُ بنُ رَاهَوَيْه: «الأَئِمَّةُ فِي زَمَانِنَا: الشَّافِعِيُّ، وَالحُمَيْدِيُّ، وَأَبُو عُبَيْدٍ»[٧].

وقَالَ الحَاكِم أَبُو عبد الله: «الحميدي مفتى أهل مَكَّة ومحدِّثهم، وَهُوَ لأهل الحجاز في السُّنة كأحمد بن حَنْبَل لأهل العرَاق»[٨].

وقال الحميدي: «وَاللهِ لأَنْ أَغْزُوَ هَؤُلَاءِ الَّذِيْنَ يَرُدُّوْنَ حَدِيْثَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ

---

(١) انظر: الكفاية، للخطيب البغدادي، صـ(١٢٣).

(٢) انظر: مناقب الشافعي، للبيهقي (٢/ ٣٢٦).

(٣) انظر: طبقات الشافعية (٢/ ١٤٠).

(٤) انظر: سير أعلام النبلاء (١٠/ ٦١٦).

(٥) انظر: تهذيب الكمال، للمزي (١٤/ ٥١٣).

(٦) انظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (٥/ ٥٧).

(٧) انظر: طبقات الشافعية (٢/ ١٤٠).

(٨) انظر: السابق (٢/ ١٤١).

أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَغزُوَ عِدَّتَهُم مِنَ الأَتْرَاكِ»[١].

وقال أيضا: «مَا دُمْتُ بِالحِجَازِ، وَأَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ بِالعِرَاقِ، وَإِسْحَاقُ بِخُرَاسَانَ، لَا يَغْلِبُنَا أَحَدٌ»[٢].

وقال الإمام مُحَمَّدُ بنُ إِسْمَاعِيلَ البخاري: «الحُمَيْدِيُّ إِمَامٌ فِي الحَدِيْثِ»[٣].

وقال الإمام الذهبي: «الإِمَامُ، الحَافِظُ، الفَقِيْهُ، شَيْخُ الحَرَمِ»[٤].

مصنفاته:

من أشهر مصنفاته المسند[٥]، له طبعة بتحقيق: حسن سليم أسد الدَّارَانيّ في مجلدين.

وفاته:

مَاتَ الإمام الحميدي رحمه الله بِمَكَّةَ، سَنَةَ تِسْعَ عَشْرَةَ ومائتين[٦].

❑ ❑ ❑

---

(١) انظر: سير أعلام النبلاء (١٠/ ٦١٩).

(٢) انظر: طبقات الشافعية (٢/ ١٤١).

(٣) انظر: السابق (٢/ ١٤١).

(٤) انظر: سير أعلام النبلاء (١٠/ ٦١٦).

(٥) انظر: السابق (١٠/ ٦١٦).

(٦) انظر: السابق (١٠/ ٦١٨).

متن الرسالة

متن الرسالة

[الإيمان بالقدر]

١- السنة عندنا: أن يؤمن الرجل بالقدر خيره وشره، حُلوه ومره، وأن يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وأن ما أخطأه لم يكن ليصيبه، وأن ذلك كله قضاء من الله ﷻ.

[الإيمان قول وعمل يزيد وينقص]

٢- وأن الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، لا ينفع قول إلا بعمل، ولا عمل وقول إلا بنية، ولا قول وعمل ونية إلا بسنة.

[الاعتقاد في الصحابة ﭫ]

٣- والترحم على أصحاب محمد ﷺ كلهم، فإن الله ﷻ قال: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ﴾ [الحشر:١٠]، فلم نؤمر إلا بالاستغفار لهم، فمن سبهم أو بغضهم أو أحدا منهم فليس على السنة، وليس له في الفيء حق، أخبرنا بذلك غير واحد عن مالك بن أنس أنه قال: قسم الله تعالى الفيء، فقال: ﴿لِلۡفُقَرَآءِ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخۡرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِمۡ﴾ [الحشر:٨]، ثم قال: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ﴾ [الحشر:١٠] الآية، فمن لم يقل هذا لهم فليس ممن جعل له الفيء.

[القرآن كلام الله ﷻ]

٤- والقرآن كلام الله، سمعت سفيان يقول: والقرآن كلام الله، ومن قال: مخلوق؛ فهو مبتدع، لم نسمع أحدا يقول هذا.

[ممن قال: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص]

٥- وسمعت سفيان يقول: الإيمان قول وعمل، ويزيد وينقص، فقال له أخوه إبراهيم بن عيينة: يا أبا محمد لا تقل: ينقص، فغضب، وقال: اسكت يا صبي، بلى حتى لا يبقى منه شيء.

[الإيمان برؤية المؤمنين لربهم يوم القيامة]

٦- والإقرار بالرؤية بعد الموت.

[وجوب إثبات صفات الله ﷻ على حقيقتها]

٧- وما نطق به القرآن والحديث مثل: ﴿وَقَالَتِ ٱلۡيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغۡلُولَةٌۚ غُلَّتۡ أَيۡدِيهِمۡ﴾ [المائدة:٦٤]، ومثل: ﴿وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطۡوِيَّٰتُۢ بِيَمِينِهِۦۚ﴾ [الزُّمَر:٦٧]، وما أشبه هذا من القرآن والحديث، لا نزيد فيه ولا نفسره، ونقف على ما وقف عليه القرآن والسنة، ونقول: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ ۝٥﴾ [طه:٥]، ومن زعم غير هذا فهو معطل جهمي.

[حكم مرتكب الكبيرة من أهل القبلة]

٨- وألا نقول كما قالت الخوارج: من أصاب كبيرة فقد كفر.

٩- ولا نكفر بشيء من الذنوب، إنما الكفر في ترك الخمس التي قال رسول الله ﷺ: «بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ، وَحَجِّ البَيْتِ»[١].

١٠- وأما ثلاث منها فلا يناظر تاركها: من لم يتشهد، ولم يصل، ولم يصم؛ لأنه لا يؤخر من هذا شيء عن وقته، ولا يجزئ من قضاه بعد تفريطه فيه عامدا عن وقته.

وأما الزكاة فمتى ما أداها أجزأت عنه، وكان آثما في الحبس.

وأما الحج؛ فمن وجب عليه، ووجد السبيل إليه وجب عليه، ولا يجب عليه في عامِهِ ذلك حتى لا يكون له منه بُدٌّ، متى أداه كان مؤدِّيا، ولم يكن آثما في تأخيره إذا أداه، كما كان آثما في الزكاة؛ لأن الزكاة حق لمسلمين مساكين حبسه عليهم فكان آثما حتى وصل إليهم، وأما الحج فكان فيما بينه وبين ربه إذا أداه فقد أدى، وإن هو مات وهو واجد مستطيع ولم يحج سأل الرجعة إلى الدنيا أن يحج، ويجب لأهله أن يحجوا عنه، ونرجو أن يكون ذلك مؤدِّيا عنه، كما لو كان عليه دَيْن فقضي عنه بعد موته.

❑ ❑ ❑

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٨)، ومسلم (١٦)، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.


الشـــــــرح

شرح عنوان الرسالة

«أصول السنة»

أصول: لغة: جمع أصل، وهو أساس الشيء[١].

واصطلاحا: هو ما له فرع؛ لأن الفرع لا ينشأ إلا عن أصل[٢]، و أصل كل شيء: ما يستند تحقق ذلك الشيء إليه[٣].

والسُّنَّة: لغة: الطريقة، والسيرة، محمودة كانت أو مذمومة، ومنه قوله تعالى: ﴿سُنَّةَ مَن قَدْ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِن رُّسُلِنَا وَلَا تَجِدُ لِسُنَّتِنَا تَحْوِيلًا ﴿٧٧﴾﴾ [الإسراء:٧٧]، وقول الرسول ﷺ: «مَنْ سَنَّ فِي الإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ»[٤].

والمقصود بالسنة هنا العقيدة.

قال شيخ الإسلام: «لفظ السنة في كلام السلف يتناول السنة في العبادات وفي الاعتقادات، وإن كان كثير ممن صنف في السنة يقصدون الكلام في الاعتقادات، وهذا كقول ابن مسعود، وأبي بن كعب، وأبي الدرداء رضي الله عنه: اقتصاد في سنة خير من اجتهاد في بدعة، وأمثال ذلك»[٥].

❑ ❑ ❑

---

(١) انظر: مقاييس اللغة، مادة «أصل».

(٢) انظر: شرح الكوكب المنير، لابن النجار (١/ ٣٨).

(٣) انظر: شرح مختصر الروضة للطوفي (١/ ١٢٤).

(٤) صحيح: رواه مسلم (١٠١٧)، من حديث جرير بن عبد الله البَجلي رضي الله عنه.

(٥) انظر: الاستقامة، لشيخ الإسلام ابن تيمية (٢/ ٣١٠).

أهم الموضوعات التي اشتملت عليها هذه الرسالة

اشتملت رسالة «أصول السنة» للإمام الحميدي على عدة موضوعات عقدية، منها:

١. الإيمان بالقدر.

٢. تعريف الإيمان عند أهل السنة.

٣. الاعتقاد في أصحاب النبي ﷺ.

٤. القرآن كلام الله غير مخلوق.

٥. المنهج في إثبات الصفات.

٦. رؤية المؤمنين لربهم يوم القيامة.

٧. حكم مرتكب الكبيرة من أهل القبلة.

❑ ❑ ❑

[الإيمان بالقدر]

قال الإمام الحميدي رحمه الله:

١- السنة عندنا (١) أن يؤمن (٢) ....

---

(١) **قوله**: «**السنة عندنا**»: أي عند أئمة السلف الصالح رحمهم الله، والمراد بالسنة هنا العقيدة، وسميت العقيدة بالسنة؛ لأنها لا مجال للرأي والاجتهاد فيها، وإنما مبناها على الكتاب والسنة الصحيحة.

(٢) **قوله**: «**أن يؤمن**»: أي أن يقر، ويصدق تصديقا جازما.

الإيمان لغة: هو الإقرار والتصديق، يقال: آمنت بكذا إذا أقررته وصدقت به[1].

قال شيخ الإسلام: «معلوم أن الإيمان هو الإقرار؛ لا مجرد التصديق، والإقرار ضمن قول القلب الذي هو التصديق وعمل القلب الذي هو الانقياد»[2].

والإيمان شرعا: يطلق ويراد به الدين كله إذا جاء مفردا، ويطلق ويراد به الاعتقاد إذا جاء مقترنا بالإسلام.

ومن الأول: قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٨﴾﴾[آل عمران:٦٨]، وقول النبي ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُؤْمِنَةٌ»[3].

ومن الثاني: قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ [النساء:٥٧]، وقول النبي ﷺ: «الإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِالله، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَاليَوْمِ الآخِرِ، وَتُؤْمِنَ

---

(١) انظر: مقاييس اللغة، ولسان العرب، مادة «آمن».

(٢) انظر: مجموع الفتاوى، لشيخ الإسلام ابن تيمية (٧/ ٦٣٨).

(٣) صحيح: رواه النسائي (٢٩٥٨)، وأحمد (٢/ ٣٢)، من حديث علي رضي الله عنه، وصححه الألباني.

الرجل (١) بالقدر (٢) ....

بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ»[١].

(١) **قوله**: «**الرجل**»: أي العبد، ويدخل فيه المرأة، وإنما ذكر الرجل من باب التغليب، كما في حديث ابن مسعود ﷺ، قَالَ رسول الله ﷺ: «إِنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ لَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الجَنَّةِ إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ كِتَابُهُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ»[٢].

(٢) **قوله**: «**بالقدر**»: الإيمان بالقدر أحد أصول الإيمان الستة التي لا يتم إيمان عبد إلا بالإيمان بها جميعها، ونص المصنف رحمه الله على الإيمان بالقدر دون بقية الأصول لحاجة الناس إليه، ولحدوث الخلل فيه على زمانه.

والقَدَرُ: لغة: القَضَاءُ والحُكْم، وَهُوَ مَا يُقَدِّره الله ﷻ مَنْ القَضَاءِ وَيَحْكُمُ بِهِ مِنَ الأُمور، قَالَ اللهُ ﷻ: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ ۝١﴾ [القدْر: ١]؛ أَي الحُكْمِ[٣].

والقدر شرعا: هو ما قدره الله في الأزل، وخلقه، وأحاط علمه السابق به، وكتبه في اللوح المحفوظ.

قال شيخ الإسلام: «قال الإمام أحمد: «القدر قدرة الله تعالى»، يشير إلى أن من أنكر القدر فقد أنكر قدرة الله تعالى، وأنه يتضمن إثبات قدرة الله تعالى على كل

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٠)، ومسلم (٨)، واللفظ له.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٣٢٠٨)، ومسلم (٢٦٤٣).

(٣) انظر: كتاب العين، وتهذيب اللغة، ولسان العرب، مادة «قدر».

شيء»[١].

وقال رحمه الله: «في الحقيقة أنه من لم يقل بقول السلف، فإنه لا يثبت لله قدرة، ولا يثبته قادرا، فالجهمية ومن اتبعهم، والمعتزلة، والقدرية، المجبِّرة، والنافية حقيقة قولهم: إنه ليس قادرا، وليس له الملك، فإن الملك إما أن يكون هو القدرة؛ أو المقدور، أو كلاهما، وعلى كل تقدير فلا بد من القدرة؛ فمن لم يثبت له القدرة حقيقة لم يثبت له مُلكا؛ كما لا يثبتون له حمدا»[٢].

وقد تظاهرت الأدلة على إثبات الإيمان بالقدر، ومنها:

قوله تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ۝٤٩﴾ [القمر:٤٩].

وقوله تعالى: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا ۝٣٨﴾ [الأحزاب:٣٨].

وعن عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه، أن جبريل عليه السلام، قال للنبي ﷺ: أَخْبِرْنِي عَنِ الإِيمَانِ؟، قَالَ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِالله، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَاليَوْمِ الآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ»[٣].

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «الْمُؤْمِنُ القَوِيُّ، خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى الله مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وَفِي كُلٍّ خَيْرٌ، احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِالله وَلَا تَعْجَزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ، فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَرُ الله وَمَا

---

(١) انظر: منهاج السنة، لشيخ الإسلام (٣/ ٢٥٤).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (٨/ ٣٠).

(٣) صحيح: رواه مسلم (٨).

....

شَاءَ فَعَلَ، فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ»[(١)].

وعَنْ طَاوُسٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَدْرَكْتُ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ الله ﷺ، يَقُولُونَ: «كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ»، قَالَ: وَسَمِعْتُ عَبْدَ الله بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ، حَتَّى العَجْزِ وَالكَيْسِ، أَوِ الكَيْسِ وَالعَجْزِ»[(٢)].

وقال أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم: سألت أبي وأبا زرعة عن مذاهب أهل السنة في أصول الدين ، وما أدركا عليه العلماء في جميع الأمصار ، وما يعتقدان من ذلك ، فقالا: «أدركنا العلماء في جميع الأمصار حجازا وعراقا وشاما ويمنا، فكان من مذهبهم: .... والقدر خيره وشره من الله ﷻ»[(٣)].

وقال الحافظ عبد الغني المقدسي: «أجمع أئمة السلف من أهل الإسلام على الإيمان بالقدر خيره وشره، حلوه ومره، قليله وكثيره، بقضاء الله وقدره، لا يكون شيء إلا بإرادته، ولا يجري خير وشر إلا بمشيئته، خلق من شاء للسعادة واستعمله بها فضلا، وخلق من أراد للشقاء واستعمله به عدلا، فهو سرٌّ استأثر به، وعِلْم حجبه عن خلقه، ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ ﴿٢٣﴾﴾ [الأنبياء:٢٣]»[(٤)].

وقال الإمام النووي: «قد تظاهرت الأدلة القطعيات من الكتاب والسنة

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٦٦٠٠).

(٢) صحيح: رواه مسلم (٢٦٥٥).

(٣) انظر: شرح أصول الاعتقاد، للالكائي (١/ ١٩٧).

(٤) انظر: الاقتصاد في الاعتقاد، للحافظ عبد الغني المقدسي، صـ (٧٧).

خيره وشره (١)، ....

وإجماع الصحابة وأهل الحل والعقد من السلف والخلف على إثبات قدر الله ﷻ»[1].

(١) **قوله**: «**خيره وشره**»: أي شر المقدور لا شر القدر الذي هو فعل الله ﷻ؛ لأن فعل الله ليس فيه شر؛ لذا قال النبي ﷺ: «وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ»[2].

ومثال ذلك: أن الله ﷻ خلق ذوات السموم، وهي شر بالنسبة إلى الإنسان، أما باعتبار نسبتها إلى الله فهي خير محض.

وشر المقدور ليس شرا محضا، إنما فيه خير، فالمرض فيه خير وشر، خير لكونه يكفر السيئات ويرفع الدرجات، وشر لكونه يتعب الجسم.

قال ابن القيم: «القدر لا شر فيه بوجه من الوجوه، فإنه علم الله وقدرته وكتابه ومشيئته وذلك خير محض وكمال من وجه، فالشر ليس إلى الرب تعالى بوجه من الوجوه لا في ذاته ولا في أسمائه ولا في صفاته ولا في أفعاله، وإنما يدخل الشر الجزئي الإضافي في المقضي المقدر، ويكون شرا بالنسبة إلى محل وخيرا بالنسبة إلى محل آخر، وقد يكون خيرا بالنسبة إلى المحل القائم به من وجه كما هو شر له من وجه بل هذا هو الغالب، وهذا كالقصاص وإقامة الحدود وقتل الكفار، فإنه شر بالنسبة إليهم لا من كل وجه بل من وجه دون وجه وخير بالنسبة إلى غيرهم لما فيه من مصلحة الزجر والنكال ودفع الناس بعضهم ببعض، وكذلك الآلام والأمراض وإن كانت شرورا من وجه فهي خيرات من وجوه عديدة»[3].

---

(١) انظر: شرح صحيح مسلم، للإمام النووي (١/ ١٥٥).

(٢) صحيح: رواه مسلم (٧٧١)، من حديث علي رضي الله عنه.

(٣) انظر: شفاء العليل، لابن القيم (١/ ٢٦٨-٢٦٩).

حلوه (١) ومره (٢)، ....

(١) **قوله**: «**حلوه**»: أي ما يحبه العبد ويرضى عنه سواء كان طاعة لله، أو شهوة مباحة.

(٢) **قوله**: «**ومره**»: أي ما لا يحبه العبد ولا يرضاه، فيجب على العبد أن يؤمن بجميع قدر الله تعالى.

فائدة (١): الفرق بين كون القدر خيرا وشرا، وكونه حلوا ومرا.

قال ابن القيم: «الحلاوة والمرارة تعود إلى مباشرة الأسباب في العاجل، والخير والشر يرجع إلى حسن العاقبة وسوئها، فهو حلو ومُر في مبدأه وأوله، وخير وشر في منتهاه وعاقبته»[1].

فائدة (٢): لا يتم الإيمان بالقدر إلا بتحقيق مراتبه الأربعة:

المرتبة الأولى: الإيمان بأن الله تعالى أحاط علمه بكل شيء من الموجودات والمعدومات والممكنات والمستحيلات، كما قال تعالى: ﴿عَـٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَـٰدَةِ﴾ [الحشر:٢٢].

وقال تعالى: ﴿لِتَعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ ٱللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَىْءٍ عِلْمًۢا ﴿١٢﴾﴾ [الطلاق:١٢].

وعن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَرَارِيِّ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: «اللهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ»[2].

---

(١) انظر: شفاء العليل (١/ ٢٦٩).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (١٣٨٤)، ومسلم (٢٦٥٩).

....

المرتبة الثانية: الإيمان بأن الله كتب مقادير الخلائق في اللوح المحفوظ قبل أن يخلقهم بخمسين ألف سنة، كما قال الله ﷻ: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِن شَيْءٍ﴾ [الأنعام:٣٨].

وقال تعالى: ﴿وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ ﴿١٢﴾﴾ [يس:١٢].

وعَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ رضي الله عنهما، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ، يَقُولُ: «كَتَبَ اللهُ مَقَادِيرَ الخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلفَ سَنَةٍ، قَالَ: وَعَرْشُهُ عَلَى المَاءِ»(١).

وعَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، قَالَ: قال النَّبِيُّ ﷺ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ، مَا مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ إِلَّا كُتِبَ مَكَانُهَا مِنَ الجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَإِلَّا قَدْ كُتِبَ شَقِيَّةً أَوْ سَعِيدَةً»(٢).

المرتبة الثالثة: الإيمان بأن الله تعالى إذا شاء شيئا قال له: كن فيكون، كما قال تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَن يَقُولَ لَهُ كُن فَيَكُونُ ﴿٨٢﴾﴾ [يس:٨٢]، وما لم يشأ الله تعالى لم يكن كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَىٰ﴾ [الأنعام:٣٥].

المرتبة الرابعة: الإيمان بأن الله ﷻ خالق كل شيء، كما قال تعالى: ﴿ذَٰلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ ۖ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ فَاعْبُدُوهُ﴾ [الأنعام:١٠٢].

وقال تعالى: ﴿قُلِ اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ ﴿١٦﴾﴾ [الرعد:١٦].

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٦٥٣).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (١٣٦٢)، ومسلم (٢٦٤٧).

....

فائدة (٣): لا يتحقق الإيمان بمرتبة الكتابة إلا بالإيمان بما يدخل تحتها من تقادير، وهي التقادير الخمسة الآتية:

التقدير الأول: التقدير الأزلي: أي قبل خلق السماوات والأرض، كما قال الله تعالى: ﴿قُل لَّن يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا﴾ [التوبة: ٥١].

وقال الله ﷻ: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٢٢﴾﴾ [الحديد: ٢٢].

وعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَعَقَلْتُ نَاقَتِي بِالْبَابِ، فَأَتَاهُ نَاسٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ فَقَالَ: «اقْبَلُوا البُشْرَى يَا بَنِي تَمِيمٍ»، قَالُوا: قَدْ بَشَّرْتَنَا فَأَعْطِنَا، مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ اليَمَنِ، فَقَالَ: «اقْبَلُوا البُشْرَى يَا أَهْلَ اليَمَنِ، إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ»، قَالُوا: قَدْ قَبِلْنَا يَا رَسُولَ الله، قَالُوا: جِئْنَاكَ نَسْأَلُكَ عَنْ هَذَا الأَمْرِ؟ قَالَ: «كَانَ اللهُ، وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ غَيْرُهُ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى المَاءِ، وَكَتَبَ فِي الذِّكْرِ كُلَّ شَيْءٍ، وَخَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ»[(١)].

وعَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ رضي الله عنهما، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ، يَقُولُ: «كَتَبَ اللهُ مَقَادِيرَ الخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ»[(٢)].

وعن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ﷺ، أَنَّه قَالَ لِابْنِهِ: يَا بُنَيَّ، إِنَّكَ لَنْ تَجِدَ طَعْمَ حَقِيقَةِ الْإِيمَانِ حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ،

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٣١٩١).

(٢) صحيح: رواه مسلم (٢٦٥٣).

سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ، يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللهُ الْقَلَمَ، فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ قَالَ: رَبِّ وَمَاذَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ»[1].

التقدير الثاني: تقدير الميثاق: أي الذي أُخذ يوم الميثاق الذي أخذه الله على آدم عليه السلام، وذريته.

فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَمَّا خَلَقَ اللهُ آدَمَ مَسَحَ ظَهْرَهُ، فَسَقَطَ مِنْ ظَهْرِهِ كُلُّ نَسَمَة هُوَ خَالِقُهَا مِنْ ذُرِّيَّتِهِ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ، وَجَعَلَ بَيْنَ عَيْنَيْ كُلِّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ وَبِيصًا مِنْ نُورٍ، ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى آدَمَ فَقَالَ: أَيْ رَبِّ، مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ ذُرِّيَّتُكَ، فَرَأَى رَجُلًا مِنْهُمْ فَأَعْجَبَهُ وَبِيصُ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ، فَقَالَ: أَيْ رَبِّ مَنْ هَذَا؟ فقَالَ: هَذَا رَجُلٌ مِنْ آخِرِ الأُمَمِ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ يُقَالُ لَهُ: دَاوُدُ، فقَالَ: رَبِّ كَمْ جَعَلْتَ عُمْرَهُ؟ قَالَ: سِتِّينَ سَنَةً، قَالَ: أَيْ رَبِّ، زِدْهُ مِنْ عُمْرِي أَرْبَعِينَ سَنَةً، فَلَمَّا قُضِيَ عُمْرُ آدَمَ جَاءَهُ مَلَكُ المَوْتِ، فَقَالَ: أَوَلَمْ يَبْقَ مِنْ عُمْرِي أَرْبَعُونَ سَنَةً؟ قَالَ: أَوَلَمْ تُعْطِهَا ابْنَكَ دَاوُدَ قَالَ: فَجَحَدَ آدَمُ، فَجَحَدَتْ ذُرِّيَّتُهُ، وَنُسِّيَ آدَمُ، فَنُسِّيَتْ ذُرِّيَّتُهُ، وَخَطِئَ آدَمُ، فَخَطِئَتْ ذُرِّيَّتُهُ»[2].

وعن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَقُولُ اللهُ تَعَالَى لِأَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا يَوْمَ القِيَامَةِ: لَوْ أَنَّ لَكَ مَا فِي الأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ أَكُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: أَرَدْتُ مِنْكَ أَهْوَنَ مِنْ هَذَا، وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ: أَنْ لَا تُشْرِكَ بِي شَيْئًا، فَأَبَيْتَ

(١) صحيح: رواه أبو داود (٤٧٠٠)، والترمذي (٢١٥٥)، وأحمد (٢٢٧٠٥)، وصححه الألباني.

(٢) حسن: رواه الترمذي (٣٠٧٦)، وقال: حسن صحيح، وحسنه الألباني في المشكاة (١١٨).

....

إِلَّا أَنْ تُشْرِكَ بِي»(١).

التقدير الثالث: التقدير العمري: أي عند تخليق النطفة في الرحم، كما قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِن كُنتُمۡ فِي رَيۡبٖ مِّنَ ٱلۡبَعۡثِ فَإِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن تُرَابٖ ثُمَّ مِن نُّطۡفَةٖ ثُمَّ مِنۡ عَلَقَةٖ ثُمَّ مِن مُّضۡغَةٖ مُّخَلَّقَةٖ وَغَيۡرِ مُخَلَّقَةٖ لِّنُبَيِّنَ لَكُمۡۚ وَنُقِرُّ فِي ٱلۡأَرۡحَامِ مَا نَشَآءُ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗى ثُمَّ نُخۡرِجُكُمۡ طِفۡلٗا ثُمَّ لِتَبۡلُغُوٓاْ أَشُدَّكُمۡۖ وَمِنكُم مَّن يُتَوَفَّىٰ وَمِنكُم مَّن يُرَدُّ إِلَىٰٓ أَرۡذَلِ ٱلۡعُمُرِ لِكَيۡلَا يَعۡلَمَ مِنۢ بَعۡدِ عِلۡمٖ شَيۡـٔٗاۚ وَتَرَى ٱلۡأَرۡضَ هَامِدَةٗ فَإِذَآ أَنزَلۡنَا عَلَيۡهَا ٱلۡمَآءَ ٱهۡتَزَّتۡ وَرَبَتۡ وَأَنۢبَتَتۡ مِن كُلِّ زَوۡجِۭ بَهِيجٖ ﴿٥﴾﴾ [الحج:٥].

وقال الله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُم مِّن تُرَابٖ ثُمَّ مِن نُّطۡفَةٖ ثُمَّ جَعَلَكُمۡ أَزۡوَٰجٗاۚ وَمَا تَحۡمِلُ مِنۡ أُنثَىٰ وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلۡمِهِۦۚ وَمَا يُعَمَّرُ مِن مُّعَمَّرٖ وَلَا يُنقَصُ مِنۡ عُمُرِهِۦٓ إِلَّا فِي كِتَٰبٍۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٞ ﴿١١﴾﴾ [فاطر:١١].

وعَنْ عَبْدِ الله بنِ مسعُودٍ رضي الله عنه، قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ الله ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ المَصْدُوقُ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ المَلَكُ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكَتْبِ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ، فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٦٥٥٧)، ومسلم (٢٨٠٥).

....

النَّارِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ، فَيَدْخُلُهَا»[1].

التقدير الرابع: التقدير الحولي: أي في ليلة القدر، يُقدَّر فيها كل ما يكون في السنة إلى مثله، كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَـٰهُ فِى لَيْلَةٍ مُّبَـٰرَكَةٍ ۚ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ﴿٣﴾ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ﴿٤﴾﴾ [الدخان:٣-٤].

قال مجاهد: «ليلة القدر: ليلة الحكم»[2].

وقال سعيد بن جبير: «يُؤذن للحجاج في ليلة القدر، فيكتبون بأسمائهم، وأسماء آبائهم، فلا يغادر منهم أحد، ولا يزاد فيهم، ولا ينقص منهم»[3].

وقال الحسن البصري: والله الذي لا إله إلا هو إنها لفي رمضان وإنها لليلة القدر، يفرق فيها كل أمر حكيم، فيها يقضي الله تعالى كل أجل وعمل ورزق إلى مثلها[4].

التقدير الخامس: التقدير اليومي: أي سوق المقادير إلى المواقيت التي قُدِّرت لها فيما سبق، كما قال الله تعالى: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِى شَأْنٍ ﴿٢٩﴾﴾ [الرحمن:٢٩].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٣٢٠٨)، ومسلم (٢٦٤٣)، واللفظ له.

(٢) انظر: تفسير الطبري (٢٤/ ٥٣٢).

(٣) انظر: السابق (٢٤/ ٥٣٢).

(٤) انظر: تفسير الطبري (٢٤/ ٥٣٢-٥٣٣).

وأن يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وأن ما أخطأه لم يكن ليصيبه، وأن ذلك كله قضاء من الله ﷻ (١).

قال ابن عباس رضي الله عنهما: «إن مما خلق الله تعالى لوحا محفوظا من درة بيضاء، دفتاه من ياقوتة حمراء قلمه نور، وكتابه نور ينظر فيه كل يوم ثلاثمائة وستين نظرة أو مرة، ففي كل نظرة منها يخلق ويرزق ويحيي ويميت ويعز ويذل، ويفعل ما يشاء، فذلك قوله تعالى: ﴿كُلَّ يَوۡمٍ هُوَ فِي شَأۡنٖ ٢٩﴾ [الرحمن:٢٩]»[١].

وقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: «يَغْفِرُ ذَنْبًا، وَيَكْشِفُ كَرْبًا، وَيَرْفَعُ قَوْمًا، وَيَضَعُ آخَرِينَ»[٢].

(١) **قوله**: «**وأن يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وأن ما أخطأه لم يكن ليصيبه، وأن ذلك كله قضاء من الله ﷻ**»: كما في حديث جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ، وَأَنَّ مَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ»[٣]، والمعنى: أن العبد لا يؤمن حتى يعلم أن ما يصيبه إنما أصابه في القدر، أي: ما قُدِّر عليه من الخير والشر، لم يكن ليخطئه، أي: يجاوزه فلا يصيبه، وأن ما أخطأه من الخير والشر في القدر، أي: لم يقدر عليه، لم يكن ليصيبه، كما قال تعالى: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٖ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَا فِيٓ أَنفُسِكُمۡ إِلَّا فِي كِتَٰبٖ مِّن قَبۡلِ أَن نَّبۡرَأَهَآۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٞ ٢٢﴾ [الحديد:٢٢].

(١) حسن موقوف: رواه الحاكم في المستدرك (٢/ ٤٧٤،٥١٩)، وابن جرير الطبري في التفسير (٢٧/ ١٣٥).

(٢) صحيح: رواه البخاري معلقا بصيغة الجزم (٦/ ١٤٤).

(٣) صحيح: رواه الترمذي (٢١٤٤)، وأحمد (٢٧٤٩٠)، وصححه الألباني.

وقال تعالى: ﴿قُل لَّن يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَىٰنَا ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿٥١﴾﴾ [التوبة:٥١][1].

قال شيخ الإسلام: «قال غير واحد من السلف والصحابة والتابعين لهم بإحسان: لا يبلغ الرجل حقيقة الإيمان حتى يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وما أخطأه لم يكن ليصيبه»[2].

❑ ❑ ❑

---

(١) انظر: تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد، للشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب، صـ(٦٠٣).

(٢) انظر: منهاج السنة (٣/ ٢٦).

[الإيمان قول وعمل يزيد وينقص]

٢- وأن الإيمان قول (١) ....

(١) **قوله**: «**وأن الإيمان قول**»: قول القلب، وقول اللسان.

أما قول القلب، فهو تصديقه وإيقانه، والدليل على أن قول القلب من الإيمان:

قول الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِى جَآءَ بِٱلصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِۦٓ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ ﴿٣٣﴾﴾[الزُّمَر:٣٣] .

وقول تعالى: ﴿وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ﴾ [الحُجُرات:١٤].

وقول تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟﴾ [الحُجُرات:١٥]، أي صدَّقوا ثم لم يشكوا.

وفي حديث الشفاعة: «يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الخَيْرِ مَا يَزِنُ بُرَّةً[١]، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مَا يَزِنُ مِنَ الخَيْرِ ذَرَّةً[٢]»[٣].

قال شيخ الإسلام: «فمجرد علم القلب بالحق إن لم يقترن به عمل القلب بموجب علمه مثل محبة القلب له واتباع القلب له لم ينفع صاحبه بل أشد الناس عذابا يوم القيامة عالم لم ينفعه الله بعلمه»[٤].

---

(١) برة: أي قمحة.

(٢) ذرة: أي نملة صغيرة.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٧٤١٠)، ومسلم (١٩١)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٤) انظر: مجموع الفتاوى (١٠/ ٢٧١).

وعمل (١)، ....

وأما قول اللسان، فهو النطق بالشهادتين: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، والدليل على أن قول اللسان من الإيمان قوله تعالى: ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا﴾ [البقرة:١٣٦].

وقول تعالى: ﴿وَإِذَا يُتۡلَىٰ عَلَيۡهِمۡ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا بِهِۦٓ إِنَّهُ ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّنَآ إِنَّا كُنَّا مِن قَبۡلِهِۦ مُسۡلِمِينَ ٥٣﴾ [القصص:٥٣].

وعَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى الله»[1].

قال شيخ الإسلام: «فأما الشهادتان إذا لم يتكلم بهما مع القدرة فهو كافر باتفاق المسلمين، وهو كافر باطنا وظاهرا عند سلف الأمة وأئمتها وجماهير علمائها، وذهبت طائفة من المرجئة وهم جهمية المرجئة: كجهم والصالحي وأتباعهما إلى أنه إذا كان مصدقا بقلبه كان كافرا في الظاهر دون الباطن»[2].

(١) **قَوْلُهُ**: «**وعمل**»: عمل القلب، وعمل اللسان والجوارح.

أما عمل القلب، فهو النية والمحبة والخوف والرجاء والتوكل، ونحوه، والدليل على أن عمل القلب من الإيمان: قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَطۡرُدِ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ رَبَّهُم بِٱلۡغَدَوٰةِ

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٥)، ومسلم (٢٠).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (٧/ ٦٠٩).

....

وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ﴾ [الأنعام:٥٢].

وقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَٱلصَّٰبِرِينَ عَلَىٰ مَآ أَصَابَهُمْ وَٱلْمُقِيمِى ٱلصَّلَوٰةِ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [الحج:٣٥].

وقوله تعالى: ﴿وَمَا لِأَحَدٍ عِندَهُۥ مِن نِّعْمَةٍ تُجْزَىٰٓ ﴿١٩﴾ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ رَبِّهِ ٱلْأَعْلَىٰ ﴿٢٠﴾﴾ [الليل:١٩-٢٠].

وعن عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَإِنَّمَا لِامْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوِ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ»(١).

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ»(٢).

قال شيخ الإسلام: «عامة فرق الأمة تدخل ما هو من أعمال القلوب حتى عامة فرق المرجئة تقول بذلك، وأما المعتزلة والخوارج وأهل السنة وأصحاب الحديث فقولهم في ذلك معروف، وإنما نازع في ذلك من اتبع جهم بن صفوان من المرجئة، وهذا القول شاذ كما أن قول الكرامية الذين يقولون هو مجرد قول اللسان شاذ أيضا، وهذا أيضا مما ينبغي الاعتناء به فإن كثيرا ممن تكلم في مسألة الإيمان هل تدخل فيه الأعمال؟ وهل هو قول وعمل؟ يظن أن النزاع إنما هو في أعمال الجوارح

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٥٢٩)، ومسلم (١٩٠٧).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (١٤)، ومسلم (٤٤).

....

وأن المراد بالقول: قول اللسان، وهذا غلط؛ بل القول المجرد عن اعتقاد الإيمان ليس إيمانا باتفاق المسلمين؛ فليس مجرد التصديق بالباطن هو الإيمان عند عامة المسلمين إلا من شذ من أتباع جهم والصالحي، وفي قولهم من السفسطة العقلية والمخالفة في الأحكام الدينية أعظم مما في قول ابن كرام إلا من شذ من أتباع ابن كرام، وكذلك تصديق القلب الذي ليس معه حب لله ولا تعظيم بل فيه بغض وعداوة لله ورسله ليس إيمانا باتفاق المسلمين»[1].

وأما عمل اللسان، فهو ما لا يُؤَدى إلا به كتلاوة القرآن وسائر الأذكار، **وعمل الجوارح** ما لا يُؤَدى إلا بها مثل القيام والركوع، والدليل على أن عمل اللسان والجوارح من الإيمان قول الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ صَبَرُواْ ٱبۡتِغَآءَ وَجۡهِ رَبِّهِمۡ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنفَقُواْ مِمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡ سِرّٗا وَعَلَانِيَةٗ وَيَدۡرَءُونَ بِٱلۡحَسَنَةِ ٱلسَّيِّئَةَ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمۡ عُقۡبَى ٱلدَّارِ ٢٢﴾ [الرعد:٢٢].

وقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ ذِكۡرٗا كَثِيرٗا ٤١﴾ [الأحزاب:٤١].

وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمۡ يَرۡتَابُواْ وَجَٰهَدُواْ بِأَمۡوَٰلِهِمۡ وَأَنفُسِهِمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ١٥﴾ [الحُجُرات:١٥].

وعن ابن عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ قَالَ لوفد عبد القيس: «آمُرُكُمْ بِالإِيمَانِ بِالله، وَهَلْ تَدْرُونَ مَا الإِيمَانُ بِالله؟ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ،

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٧/ ٥٥٠).

يزيد وينقص (١)، ....

وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَتُعْطُوا مِنَ المَغْنَمِ الخُمُسَ»[١].

وعلى هذا فإن الإيمان عند أهل السنة والجماعة يتركب من أربعة حقائق: قول القلب، وقول اللسان، وعمل القلب، وعمل اللسان والجوارح، ولا يتم إيمان عبد إلا بتحقيقها كلها.

(١) **قوله**: «**يزيد وينقص**»: أي يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية، وهذا بإجماع السلف، ومن الأدلة على ذلك:

قول الله تعالى: ﴿لِيَزْدَادُوٓاْ إِيمَٰنًا مَّعَ إِيمَٰنِهِمْ﴾ [الفتح: ٤].

وقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱهْتَدَوْاْ زَادَهُمْ هُدًى وَءَاتَىٰهُمْ تَقْوَىٰهُمْ ﴿١٧﴾﴾ [محمد: ١٧].

وقوله تعالى: ﴿وَيَزْدَادَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِيمَٰنًا﴾ [المدَّثر: ٣١].

وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ الله ﷺ فِي أَضْحَى أَوْ فِطْرٍ إِلَى المُصَلَّى، فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ، فَقَالَ: فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ فَإِنِّي أُرِيتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ» فَقُلْنَ: وَبِمَ يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ العَشِيرَ، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلُبِّ الرَّجُلِ الحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ»، قُلْنَ: وَمَا نُقْصَانُ دِينِنَا وَعَقْلِنَا يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «أَلَيْسَ شَهَادَةُ المَرْأَةِ مِثْلَ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ» قُلْنَ: بَلَى، قَالَ: «فَذَلِكِ مِنْ نُقْصَانِ عَقْلِهَا، أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ» قُلْنَ: بَلَى، قَالَ: «فَذَلِكِ مِنْ نُقْصَانِ دِينِهَا»[٢].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٧٥٥٦)، ومسلم (١٧).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٣٠٤)، ومسلم (٧٩).

....

قال ابن بطة: «اعلموا رحمكم الله أن الله ﷻ تفضل بالإيمان على من سبقت له الرحمة في كتابه ، ومن أحب أن يسعده ، ثم جعل المؤمنين في الإيمان متفاضلين ، ورفع بعضهم فوق بعض درجات، ثم جعله فيهم يزيد ويقوى بالمعرفة والطاعة ، وينقص ويضعف بالغفلة والمعصية، وبهذا نزل الكتاب ، وبه مضت السنة ، وعليه أجمع العقلاء من أئمة الأمة ، ولا ينكر ذلك ولا يخالفه إلا مرجئ خبيث ، قد مرض قلبه ، وزاغ بصره ، وتلاعبت به إخوانه من الشياطين ، فهو من الذين قال الله ﷻ فيهم: ﴿وَإِخْوَٰنُهُمْ يَمُدُّونَهُمْ فِى ٱلْغَىِّ ثُمَّ لَا يُقْصِرُونَ ۝٢٠٢﴾ [الأعراف:٢٠٢]»[١].

قال شيخ الإسلام: «الصحابة قد ثبت عنهم ، أن الإيمان يزيد وينقص وهو قول أئمة السنة، وكان ابن المبارك يقول: هو يتفاضل، ويتزايد، ويمسك عن لفظ ينقص، وعن مالك في كونه لا ينقص روايتان، والقرآن قد نطق بالزيادة في غير موضع، ودلت النصوص على نقصه كقوله: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن»[٢]، ونحو ذلك لكن لم يعرف هذا اللفظ إلا في قوله في النساء «ناقصات عقل ودين»[٣]، وجعل من نقصان دينها أنها إذا حاضت لا تصوم ولا تصلي، وبهذا استدل غير واحد على أنه ينقص؛ وذلك أن أصل أهل السنة أن الإيمان يتفاضل من وجهين: من جهة أمر الرب، ومن جهة فعل العبد»[٤].

---

(١) انظر: الإبانة الكبرى، لابن بطة (٢/ ٨٣٢).

(٢) متفق عليه: وراه البخاري (٢٤٧٥)، ومسلم (٥٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٣٠٤)، ومسلم (٧٩)، من حديث أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه.

(٤) انظر: مجموع الفتاوى (١٣/ ٥٠-٥١).

لا ينفع قول إلا بعمل (١)، ....

وقال أبو الحسن الأشعري: «وأجمعوا على أن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية»[1].

فائدة: السبب في تنوع عبارات السلف وأئمة السنة في تفسير الإيمان:

قال شيخ الإسلام: «فتارة يقولون: هو قول وعمل. وتارة يقولون: هو قول وعمل ونية. وتارة يقولون قول وعمل ونية واتباع السنة. وتارة يقولون: قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح؛ وكل هذا صحيح. فإذا قالوا: قول وعمل؛ فإنه يدخل في القول قول القلب واللسان جميعا؛ وهذا هو المفهوم من لفظ القول والكلام ونحو ذلك إذا أطلق .... والمقصود هنا أن من قال من السلف: الإيمان قول وعمل أراد قول القلب واللسان وعمل القلب والجوارح؛ ومن أراد الاعتقاد رأى أن لفظ القول لا يفهم منه إلا القول الظاهر أو خاف ذلك فزاد الاعتقاد بالقلب، ومن قال: قول وعمل ونية قال: القول يتناول الاعتقاد وقول اللسان، وأما العمل فقد لا يفهم منه النية، فزاد ذلك ومن زاد اتباع السنة؛ فلأن ذلك كله لا يكون محبوبا لله إلا باتباع السنة، وأولئك لم يريدوا كل قول وعمل إنما أرادوا ما كان مشروعا من الأقوال والأعمال، ولكن كان مقصودهم الرد على المرجئة الذين جعلوه قولا فقط، فقالوا: بل هو قول وعمل»[2].

(١) **قوله**: «**لا ينفع قول إلا بعمل**»: خلافا للمرجئة الذي يقولون: الإيمان

---

(١) انظر: رسالة إلى أهل الثغر، لأبي الحسن الأشعري، صـ (١٥٥).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (٧/ ١٧٠-١٧١).

ولا عمل وقول إلا بنية (١)، ولا قول وعمل ونية إلا بسنة (٢).

قول واعتقاد، ولا يدخلون العمل في الإيمان؛ فمن آمن بقلبه ونطق الشهادتين بلسانه، ولم يعمل كان مرجئيا.

(١) **قوله**: «**ولا عمل وقول إلا بنية**»: أي باعتقاد، فلا يصح عمل وقول إلا باعتقاد خلافا للكرامية، الذين يقولون: لا يشترط في الإيمان اعتقاد القلب ونيته.

(٢) **قوله**: «**ولا قول وعمل ونية إلا بسنة**»: فمن آمن بقلبه ونطق الشهادتين بلسانه وعمل الأعمال الصالحة، ولكنه لم يتبع السنه لم يكن مؤمنا؛ كَمَا سُئِلَ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ الله التُّسْتُرِي عَنْ الإِيمَانِ مَا هُوَ؟ فَقَالَ: قَوْلٌ وَعَمَلٌ وَنِيَّةٌ وَسُنَّةٌ؛ لِأَنَّ الإِيمَانَ إذَا كَانَ قَوْلًا بِلَا عَمَلٍ فَهُوَ كُفْرٌ، وَإِذَا كَانَ قَوْلًا وَعَمَلًا بِلَا نِيَّةٍ فَهُوَ نِفَاقٌ، وَإِذَا كَانَ قَوْلًا وَعَمَلًا وَنِيَّةً بِلَا سُنَّةٍ فَهُوَ بِدْعَةٌ»[1].

قال الشافعي ﷺ: «وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ومن أدركناهم يقولون: الإيمان قول وعمل ونية لا يُجزئ واحد من الثلاث إلا بالآخر»[2].

وقال البخاري ﷺ: «لقيت أكثر من ألف رجل من أهل العلم أهل الحجاز ومكة والمدينة والكوفة والبصرة وواسط وبغداد والشام ومصر لقيتهم كرات قرنا بعد قرن ثم قرنا بعد قرن[3]، أدركتهم وهم متوافرون منذ أكثر من ست وأربعين

---

(١) انظر: السابق (٧/ ١٧١).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (٧/ ٢٠٩).

(٣) المراد بالقرن: الطبقة من العلماء.

....

سنة، أهل الشام ومصر والجزيرة مرتين والبصرة أربع مرات في سنين ذوي عدد بالحجاز ستة أعوام، ولا أحصي كم دخلت الكوفة وبغداد مع محدثي أهل خراسان»، وذكر بعضهم، ثم قال: «واكتفينا بتسمية هؤلاء كي يكون مختصرا وأن لا يطول ذلك، فما رأيت واحدا منهم يختلف في هذه الأشياء: أن الدين قول وعمل؛ وذلك لقول الله: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ ٥﴾ [البينة:٥]»[١].

وقال أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم: سألت أبي وأبا زرعة عن مذاهب أهل السنة في أصول الدين ، وما أدركا عليه العلماء في جميع الأمصار ، وما يعتقدان من ذلك ، فقالا: «أدركنا العلماء في جميع الأمصار حجازا وعراقا وشاما ويمنا فكان من مذهبهم: الإيمان قول وعمل ، يزيد وينقص»[٢].

وقال وكيع بن الجراح: «أهل السنة يقولون: الإيمان قول وعمل، والمرجئة تقول: الإيمان قول بلا عمل، والجهمية يقولون: الإيمان المعرفة»[٣].

وقال البخاري: «كتبت عن ألف وثمانين رجلا، ليس فيهم إلا صاحب حديث، كانوا يقولون: الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص»[٤].

---

(١) انظر: شرح أصول الاعتقاد، للالكائي، (١/ ١٣٤-١٣٥).

(٢) انظر: السابق (١/ ١٩٧).

(٣) انظر: شرح أصول الاعتقاد (٥/ ١٠٧١).

(٤) انظر: سير أعلام النبلاء (١٢/ ٣٩٥).

....

وقال أيضا: «لم أكتب إلا عمن قال: الإيمان قول وعمل»[(١)].

وقال ابن عبد البر: «أجمع أهل الفقه والحديث على أن الإيمان قول وعمل ولا عمل إلا بنية، والإيمان عندهم يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، والطاعات كلها عندهم إيمان إلا ما ذكر عن أبي حنيفة وأصحابه، فإنهم ذهبوا إلى أن الطاعات لا تسمى إيمانا قالوا إنما الإيمان التصديق والإقرار، ومنهم من زاد والمعرفة»[(٢)].

فائدة: اختلف الناس في تعريف الإيمان على ستة أقوال[(٣)]:

القول الأول: الإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالقلب والجوارح.

القائلون به: أهل السنة والجماعة، والمعتزلة، والخوارج.

القول الثاني: الإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب، ولا يدخلون فيه العمل.

القائلون به: مرجئة الفقهاء من الحنفية.

القول الثالث: الإيمان تصديق بالقلب فقط، دون نطق باللسان؛ وعلى هذا فالكفار مؤمنون.

القائلون به: الأشاعرة.

القول الرابع: الإيمان نطق باللسان فقط، دون اعتقاد بالقلب؛ وعلى هذا المنافقون مؤمنون.

---

(١) انظر: هدي الساري، للحافظ ابن حجر، صـ(٤٧٩).

(٢) انظر: التمهيد، لابن عبد البر، (٩/ ٢٣٨).

(٣) انظر: مجموع الفتاوى (٧/ ١٩٥)، وشرح عقيدة الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب، للشيخ صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، صـ(٣٥-٣٧).

....

القائلون به: الكرَّامية.

القول الخامس: الإيمان معرفة بالله فقط؛ وعلى هذا القول ليس على وجه الأرض كافر بالكلية، إذ لا يجهل الخالق سبحانه أحد.

القائلون به: الجهمية.

القول السادس: الإيمان قول باللسان وتصديق بالقلب، والعمل شرط كمال.

القائلون به: طائفة في هذا العصر.

والفرق بين أهل السنة والمعتزلة، والخوارج: أن المعتزلة يقولون: مرتكب الكبيرة ليس بمؤمن ولا بكافر في الدنيا، وهو في منزلة بين المنزلتين، ومخلد في النار في الآخرة.

وأما الخوارج فيقولون: مرتكب الكبيرة كافر في الدنيا، ومخلد في النار في الآخرة.

وأما أهل السنة، فيقولون: مرتكب الكبيرة مؤمن ناقص الإيمان في الدنيا، وتحت مشيئة الله في الآخرة، إن شاء عذبه بعدله، وإن شاء عفا عنه بفضله وكرمه.

❑ ❑ ❑

[الاعتقاد في الصحابة ﭫ]

٣- والترحم على أصحاب محمد ﷺ (١) كلهم (٢) فإن الله ﻷ قال: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ﴾ [الحشر: ١٠] (٣)، ....

---

(١) **قوله**: «**والترحم على أصحاب محمد** ﷺ»: هذا الكلام معطوف على ما قبله، أي ومن السنة أن يترحم الرجل على أصحاب محمد ﷺ كلهم.

وأصحاب جمع صاحب؛ والصحابي هو من لقي النبي ﷺ مؤمنا به ومات على ذلك، ولو تخللت ردة في الأصح[1].

(٢) **قوله**: «**كلهم**»: أي من أصول أهل السنة والجماعة الترحم والترضي على جميع الصحابة؛ لأن الله رضي عنهم.

وفي هذا رد على النواصب الذين يناصبون العداء للصحابة ﭫ، والشيعة الروافض الذين يكفرون أكثر الصحابة ﭫ.

(٣) **قوله**: «**فإن الله** ﻷ **قال**: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ﴾»: هؤلاء هم القسم الثالث ممن يستحق فقراؤهم من مال الفيء، وهم المهاجرون ثم الأنصار، ثم التابعون بإحسان، كما قال في آية براءة: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلۡأَوَّلُونَ مِنَ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحۡسَٰنٍ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ﴾ [التوبة: ١٠٠]، فالتابعون لهم بإحسان هم: المتبعون لآثارهم الحسنة وأوصافهم الجميلة، الداعون لهم في السر والعلانية؛ ولهذا

---

(١) انظر: نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، لابن حجر العسقلاني، صـ(١١١).

فلم نؤمر إلا بالاستغفار لهم (١)، ....

قال في هذه الآية الكريم: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُو مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ﴾ أي: قائلين: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا﴾ أي: بغضا وحسدا ﴿لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠][(١)].

(١) **قوله**: «**فلم نؤمر إلا بالاستغفار لهم**»: كما قَالَتْ أم المؤمنين عَائِشَةُ رضي الله عنها: «أُمِرُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لَهُمْ»، وَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ (١٠)﴾ [الحشر: ١٠]»[(٢)].

وقال الشوكاني: «فمن لم يستغفر للصحابة على العموم ويطلب رضوان الله لهم فقد خالف ما أمره الله به في هذه الآية، فإن وجد في قلبه غلا لهم، فقد أصابه نزغ من الشيطان»[(٣)].

وقال الشعبي: «فُضِّلَتِ اليهود والنصارى على الرافضة بخصلتين: سئلت اليهود من خير أهل ملتكم؟ قالوا: أصحاب موسى، وسئلت الرافضة: من شر أهل ملتكم؟ قالوا: أصحاب محمد، وسئلت النصارى: من خير أهل ملتكم؟ قالوا: حواري عيسى، وسئلت الرافضة: من شر أهل ملتكم؟ قالوا: حواري محمد، أمروا بالاستغفار لهم فسبوهم، فالسيف مسلول عليهم إلى يوم القيامة، لا يثبت لهم قدم،

---

(١) انظر: تفسير القرآن العظيم، للحافظ ابن كثير (٨/ ٧٢-٧٣).

(٢) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (١٠/ ٣٣٤٧)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (١/ ١٩٣).

(٣) انظر: فتح القدير، للشوكاني (٥/ ٢٤٠).

فمن سبهم (١)، أو بغضهم (٢)، أو أحدا منهم (٣) فليس على السنة (٤)، ....

ولا تقوم لهم راية، ولا تجتمع لهم كلمة، دعوتهم مدحوضة، وجمعهم متفرق، كلما أوقدوا نارا للحرب أطفأها الله ﷻ»[١].

وقال أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم: سألت أبي وأبا زرعة عن مذاهب أهل السنة في أصول الدين ، وما أدركا عليه العلماء في جميع الأمصار ، وما يعتقدان من ذلك ، فقالا: «أدركنا العلماء في جميع الأمصار حجازا وعراقا وشاما ويمنا، فكان من مذهبهم: ... وخير هذه الأمة بعد نبيها عليه الصلاة والسلام أبو بكر الصديق ، ثم عمر بن الخطاب ، ثم عثمان بن عفان ، ثم علي بن أبي طالب عليهم السلام ، وهم الخلفاء الراشدون المهديون ، وأن العشرة الذين سماهم رسول الله ﷺ وشهد لهم بالجنة على ما شهد به رسول الله ﷺ وقوله الحق ، والترحم على جميع أصحاب محمد والكف عما شجر بينهم»[٢].

(١) **قَوْلُهُ**: «**فمن سبهم**»: أي شتمهم، وأَصْلَ السب القَطْعُ، ثُمَّ اشْتُقَّ مِنْهُ الشَّتْمُ[٣].

(٢) **قَوْلُهُ**: «**أو بغضهم**»: الْبُغْضُ: نَقِيضُ الْحُبِّ[٤].

(٣) **قَوْلُهُ**: «**أو أحدا منهم**»: أي من أصحاب النبي ﷺ.

(٤) **قَوْلُهُ**: «**فليس على السنة**»: لحديث أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ

---

(١) رواه اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٨/ ١٥٤٩).

(٢) انظر: شرح اصول الاعتقاد، للالكائي (١/ ١٩٧).

(٣) انظر: مقاييس اللغة، مادة «سب».

(٤) انظر: تهذيب اللغة، مادة «بغض».

ﷺ: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ، وَلَا نَصِيفَهُ»[1].

وعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «آيَةُ الإِيمَانِ حُبُّ الأَنْصَارِ، وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الأَنْصَارِ»[2]، أي من علامات الإيمان حب الأنصار، ومن علامات النفاق بغض الأنصار[3].

وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ سَبَّ أَصْحَابِي فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ الله وَالمَلَائِكَةِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»[4].

قال الإمام أحمد: «من الحجة الواضحة الثابتة البيّنة المعروفة ذكر محاسن أصحاب رسول الله ﷺ كلهم أجمعين والكف عن ذكر مساويهم، والخلاف الذي شجر بينهم، فمن سب أصحاب رسول الله ﷺ أو أحدا منهم فهو مبتدع رافضي خبيث، مخالف لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلًا، بل حبهم سنة، والدعاء لهم قربة، والاقتداء بهم وسيلة، والأخذ بآثارهم فضيلة»[5].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٣٦٧٣)، ومسلم (٢٥٤٠).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (١٧)، ومسلم (٧٤).

(٣) انظر: شرح صحيح مسلم (٢/ ٦٣).

(٤) حسن: رواه الطبراني في الكبير (١٢/ ١٤٢)، وابن أبي شيبة (٦/ ٤٠٥)، عن عطاء مرسلا، وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٣٤٠).

(٥) انظر: طبقات الحنابلة، لأبي حسين بن أبي يعلى (١/ ٣٠).

....

وقال القاضي عياض: «سب أصحاب النبي عليه السلام، وتنقصهم، أو أحد منهم من الكبائر المحرمة وسب أحدهم من المعاصي الكبائر»[١]، ومذهبنا ومذهب الجمهور أنه يعزر ولا يقتل، وقال بعض المالكية: يقتل[٢].

وقال الإمام النووي: «اعلم أن سب الصحابة ﭫ حرام من فواحش المحرمات سواء من لابس الفتن منهم وغيره لأنهم مجتهدون في تلك الحروب متأولون»[٣].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فالقدح فيهم قدح في القرآن والسنة»[٤].

فائدة: من جملة حقوق الصحابة ﭫ علينا:

الأول: اعتقاد عدالتهم وفضلهم؛ فعن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خَيْرُكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»[٥].

الثاني: الترضي عليهم، وذكر محاسنهم؛ كما قال تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾﴾ [التوبة: ١٠٠].

---

(١) انظر: إكمال المعلم، للقاضي عياض (٧/ ٥٨٢).

(٢) انظر: شرح صحيح مسلم (١٦/ ٩٢).

(٣) انظر: السابق (١٦/ ٩٢).

(٤) انظر: مجموع الفتاوى (٤/ ٤٣٠).

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٢٦٥١)، ومسلم (٢٥٣٣).

....

الثالث: الكف عما شجر بينهم، فعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ، ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ، وَلَا نَصِيفَهُ»[(١)].

واعتقاد أنهم مجتهدون فيما وقع بينهم، فمن أصاب فله أجران، ومن أخطأ، فله أجر واحد، فعَنْ عَمْرِو بْنِ العَاصِ ﷺ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إِذَا حَكَمَ الحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ»[(٢)].

قَالَ العَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ: «أَدْرَكْتُ صَدْرَ هَذِهِ الأُمَّةِ يَقُولُونَ: اذْكُرُوا مَحَاسِنَ أَصْحَابِ رَسُولِ الله ﷺ حَتَّى تَأَلَّفَ عَلَيْهِمُ القُلُوبُ، وَلَا تَذْكُرُوا مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ فَتُجَسِّرُوا[(٣)] النَّاسَ عَلَيْهِمْ»[(٤)].

وقال أبو الحسن الأشعري: «وأجمعوا على الكف عن ذكر الصحابة عليهم السلام إلا بخير ما يذكرون به، وعلى أنهم أحق أن ينشر محاسنهم، ويلتمس لأفعالهم أفضل المخارج، وأن نظن بهم أحسن الظن، وأحسن المذاهب»[(٥)].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٣٦٧٣)، ومسلم (٢٥٤١).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٧٣٥٢)، ومسلم (١٧١٦).

(٣) تُجَسِّرُوا: أي تشجعوا.

(٤) انظر: الجامع لأحكام القرآن، للإمام القرطبي (١٨/ ٣٣).

(٥) انظر: رسالة إلى أهل الثغر، صـ (١٧٢).

وليس له في الفيء حق، أخبرنا بذلك غير واحد عن مالك بن أنس أنه قال: قسم الله تعالى الفيء، فقال: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ﴾ [الحشر:٨]، ثم قال: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِن بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ [الحشر:١٠] الآية، فمن لم يقل هذا لهم، فليس ممن جعل له الفيء (١).

---

(١) **قوله**: «**وليس له في الفيء حق، أخبرنا بذلك غير واحد عن مالك بن أنس أنه قال: قسم الله تعالى الفيء فقال**: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ﴾ [الحشر:٨]، **ثم قال**: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِن بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ [الحشر:١٠] **الآية، فمن لم يقل هذا لهم فليس ممن جعل له الفيء**»: الفيء: ما ردَّه الله تعالى على أهل دينه من أموال من خالفهم في الدين بلا قتال، إما بالجلاء أو بالمصالحة، على جزية أو غيرها، والغنيمة أخص منه، والنفل أخص منها، والفيء: ما ينسخ الشمس، وهو من الزوال إلى الغرب، كما أن الظل ما نسخته الشمس، وهو من الطلوع إلى الزوال[1].

قال الحافظ ابن كثير: «ما أحسن ما استنبط الإمام مالك رحمه الله من هذه الآية الكريمة: أن الرافضي الذي يسب الصحابة ليس له في مال الفيء نصيب؛ لعدم اتصافه بما مدح الله به هؤلاء في قولهم: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٠﴾﴾ [الحشر:١٠]»[2].

❑ ❑ ❑

---

(١) انظر: التعريفات، للشريف الجرجاني، صـ(١٧٠).

(٢) انظر: تفسير ابن كثير (٨/ ٧٣).

[القرآن كلام الله ﷻ]

٤ - والقرآن كلام الله (١)، ....

(١) **قوله**: «**والقرآن كلام الله**»: هذا الكلام معطوف على ما قبله، أي من السنة أن يعتقد الرجل أن القرآن كلام الله تعالى، وليس من كلام البشر.

ومن الأدلة على ذلك:

قول تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ [التوبة:٦].

وقول تعالى: ﴿الٓر ۚ كِتَٰبٌ أُحْكِمَتْ ءَايَٰتُهُۥ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ ۝١﴾ [هود:١].

وقول تعالى: ﴿وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِى ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ﴾ [النحل:٦٤].

وليس بمفترى كما قال كفار قريش، وغيرهم.

قال تعالى: ﴿وَقَالُوٓا۟ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ٱكْتَتَبَهَا فَهِىَ تُمْلَىٰ عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ۝٥﴾ [الفرقان:٥].

وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُۥ بَشَرٌ﴾ [النحل:١٠٣].

وقال تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِنْ هَٰذَآ إِلَّآ إِفْكٌ ٱفْتَرَىٰهُ وَأَعَانَهُۥ عَلَيْهِ قَوْمٌ ءَاخَرُونَ﴾ [الفرقان:٤]، فرد عليهم بقوله: ﴿فَقَدْ جَآءُو ظُلْمًا وَزُورًا ۝٤﴾ [الفرقان:٤].

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَآ ءَايَةً مَّكَانَ ءَايَةٍ ۙ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوٓا۟ إِنَّمَآ أَنتَ مُفْتَرٍ﴾ [النحل:١٠١] ، فرد عليهم بقوله: ﴿بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ قُلْ

سمعت سفيان يقول: والقرآن كلام الله (١)، ....

نَزَّلَهُۥ رُوحُ ٱلۡقُدُسِ مِن رَّبِّكَ بِٱلۡحَقِّ لِيُثَبِّتَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهُدٗى وَبُشۡرَىٰ لِلۡمُسۡلِمِينَ ﴿١٠٢﴾ وَلَقَدۡ نَعۡلَمُ أَنَّهُمۡ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُۥ بَشَرٞۗ لِّسَانُ ٱلَّذِي يُلۡحِدُونَ إِلَيۡهِ أَعۡجَمِيّٞ وَهَٰذَا لِسَانٌ عَرَبِيّٞ مُّبِينٌ ﴿١٠٣﴾﴾ [النحل:١٠١-١٠٢].

وعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله رضي الله عنهما، قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَعرِضُ نَفْسَهُ عَلَى النَّاسِ فِي المَوْقِفِ، فَقَالَ: «أَلَا رَجُلٌ يَحْمِلُنِي إِلَى قَوْمِهِ، فَإِنَّ قُرَيْشًا قَدْ مَنَعُونِي أَنْ أُبَلِّغَ كَلَامَ رَبِّي»(١).

قال الإمام أحمد بن حنبل: «القرآن كلام الله حيث تصرّف وعلى كل وجهة»(٢).

وقال أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم: سألت أبي وأبا زرعة عن مذاهب أهل السنة في أصول الدين ، وما أدركا عليه العلماء في جميع الأمصار ، وما يعتقدان من ذلك ، فقالا: «أدركنا العلماء في جميع الأمصار حجازا وعراقا وشاما ويمنا فكان من مذهبهم: .... والقرآن كلام الله غير مخلوق بجميع جهاته»(٣).

(١) **قوله**: «**سمعت سفيان يقول: والقرآن كلام الله**»: سفيان هو ابن عيينة، ولد بالكوفة، في سنة سبع ومائة، سمع من: عمرو بن دينار، وابن شهاب الزهري، وعاصم بن أبي النجود، وغيرهم، وسمع منه: الأعمش، وابن جريج، وشعبة - وهؤلاء من شيوخه -، وعبد الله بن المبارك، والشافعي،

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٤٧٣٤)، والترمذي (٢٩٢٥)، وقال: حسن صحيح، والنسائي في الكبرى (٧٦٨٠)، وابن ماجه (٢٠١)، وصححه الألباني.

(٢) انظر: الاعتقاد القادري، لأبي طاهر الباقلاني، صـ(٢٤٩).

(٣) انظر: شرح أصول الاعتقاد، للالكائي (١/ ١٩٧).

ومن قال: مخلوق؛ فهو مبتدع (١)، ....

والحميدي، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني وأحمد بن حنبل، وأبو بكر بن أبي شيبة، وإسحاق بن راهويه، وغيرهم، قال عنه الإمام الشافعي: «لولا مالك وسفيان بن عيينة، لذهب علم الحجاز»، ومات سنة ثمانية وتسعين ومائة، وعاش إحدى وتسعين سنة[1].

(١) **قوله**: «**ومن قال: مخلوق؛ فهو مبتدع**»: لأنه كلام الله تعالى، وهو صفة من صفاته، وصفات الله غير مخلوقة، ولأن الله تعالى قال: ﴿أَلَا لَهُ ٱلۡخَلۡقُ وَٱلۡأَمۡرُ﴾ [الأعراف:٥٤]، فالخَلْقُ جميع ما خلق داخل فيه؛ لأن الكلام إذا كان لفظه عاما فحقيقته أنه عام، ولا يجوز لنا أن نزيل الكلام عن حقيقته بغير حجة ولا برهان، فلما قال : ﴿أَلَا لَهُ ٱلۡخَلۡقُ﴾ كان هذا في جميع الخلق، ولما قال: ﴿وَٱلۡأَمۡرُ﴾ ذكر أمرا غير جميع الخلق، فدل ما وصفنا على أن أمر الله غير مخلوق[2].

وقال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ رُوحٗا مِّنۡ أَمۡرِنَا﴾ [الشورى:٥٢].

قال مالك: «من قال القرآن مخلوق يوجع ضربا ويحبس حتى يموت»[3].

وقال الشافعي: «القرآن كلام الله غير مخلوق»[4].

وقال أحمد بن حنبل: «من قال: القرآن مخلوق فهو عندنا كافر، لأن القرآن من

---

(١) انظر: سير أعلام النبلاء (٧/ ٤٥٤-٤٥٧).

(٢) انظر: الإبانة عن أصول الديانة، لأبي الحسن الأشعري، صـ (٦٣).

(٣) انظر: السنة، لعبد الله بن أحمد (١/ ١٠٦).

(٤) انظر: العرش، للإمام الذهبي، (٢/ ٢٩١).

....

علم الله ﷻ وفيه أسماء الله ﷻ»[١].

وقال سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: «مَنْ زَعَمَ أَنَّ قَوْلَ اللهِ ﷻ: ﴿يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّهُۥٓ أَنَا ٱللَّهُ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡحَكِيمُ ٩﴾ [النمل:٩] مَخْلُوقٌ، فَهُوَ كَافِرٌ زِنْدِيقٌ حَلَالُ الدَّمِ»[٢].

وقال النَّضر بن مُحَمَّد المروزي: «من قَالَ هَذِه الآيَة مخلوقة ﴿إِنَّنِيٓ أَنَا ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدۡنِي وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٓ ١٤﴾ [طه:١٤]، فقد كفر»[٣].

وقال الذهبي: «أما تَكْفِير من قَالَ بِخلق القُرْآن فقد ورد عَن سَائِر أَئِمَّة السّلف فِي عصر مَالك وَالثَّوْري، ثمَّ عصر ابْن الْمُبَارك ووكيع، ثمَّ عصر الشَّافِعِي وَعَفَّان والقعنبي، ثمَّ عصر أَحْمد بْن حَنْبَل وَعلي بن الْمَدِينِيّ، ثمَّ عصر البُخَارِيّ وَأبي زرْعَة الرَّازِيّ، ثمَّ عصر مُحَمَّد بن نصر المروزي وَالنَّسَائِيّ وَمُحَمّد بن جرير وَابْن خُزَيْمَة»[٤].

وقال أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم ، قال: سألت أبي وأبا زرعة عن مذاهب أهل السنة في أصول الدين ، وما أدركا عليه العلماء في جميع الأمصار ، وما يعتقدان من ذلك ، فقالا: «أدركنا العلماء في جميع الأمصار حجازا وعراقا وشاما ويمنا، فكان من مذهبهم: ... ومن زعم أن القرآن مخلوق فهو كافر بالله العظيم كفرا ينقل

---

(١) انظر: قبل السابق (١/ ١٠٢).

(٢) انظر: السابق (١/ ١٠٦).

(٣) انظر: العلو، للإمام الذهبي، صـ(١٦١).

(٤) انظر: السابق، صـ(١٦١).

لم نسمع أحدا يقول هذا (١).

عن الملة»[١].

(١) **قوله**: «**لم نسمع أحدا يقول هذا**»: أي لم يقل أحد من السلف وأئمة السنة: القرآن مخلوق.

❑ ❑ ❑

---

(١) انظر: شرح أصول الاعتقاد، للالكائي (١/ ١٩٧).

[ممن قال: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص]

٥- وسمعت سفيان يقول: الإيمان قول وعمل، ويزيد وينقص، فقال له أخوه إبراهيم بن عيينة: يا أبا محمد لا تقل: ينقص، فغضب، وقال: اسكت يا صبي، بلى حتى لا يبقى منه شيء (١).

---

(١) **قوله: «وسمعت سفيان يقول: الإيمان قول وعمل، ويزيد وينقص، فقال له أخوه إبراهيم بن عيينة: يا أبا محمد لا تقل: ينقص، فغضب، وقال: اسكت يا صبي، بلى حتى لا يبقى منه شيء»**: أي ينقص الإيمان حتى لا يبقى منه شيء في القلب، وقد تقدم شرح هذه المسألة.

وإبراهيم بن عيينة محدث، ولد نحو سنة عشرين ومائة، وسمع: أبا حيان التيمي، وطلحة بن يحيى، وغيرهما، وروى عنه: يحيى بن معين، والفلَّاس، وطائفة، قيل: توفي سنة تسع وتسعين ومائة[1].

❏ ❏ ❏

---

(١) انظر: سير أعلام النبلاء (٨/ ٤٧٥).

[الإيمان برؤية المؤمنين لربهم يوم القيامة]

٦- والإقرار بالرؤية بعد الموت (١).

(١) **قوله**: «**والإقرار بالرؤية بعد الموت**»: هذا الكلام معطوف على ما قبله، أي من السنة: الإقرار برؤية المؤمنين لربهم يوم القيامة.

وقد تواترت الأدلة على ذلك، ومنها:

قوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ (٢٢) إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ (٢٣)﴾ [القيامة:٢٣].

وقوله تعالى: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ (١٥)﴾ [المطففين:١٥]، فإذا حجب أولياؤه فأي فضيلة لهم على أعدائه.

وقوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس:٢٦]، الزيادة هي النظر إلى الله ﷻ، فسرها بذلك النبي ﷺ، كما في حديث صُهَيْبٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الجَنَّةِ الجَنَّةَ، قَالَ: يَقُولُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: تُرِيدُونَ شَيْئًا أَزِيدُكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: أَلَمْ تُبَيِّضْ وُجُوهَنَا؟ أَلَمْ تُدْخِلْنَا الجَنَّةَ، وَتُنَجِّنَا مِنَ النَّارِ؟ قَالَ: فَيَكْشِفُ الحِجَابَ، فَمَا أُعْطُوا شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَى رَبِّهِمْ ﷻ ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الآيَةَ: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس:٢٦]»[١].

وعن جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ عِيَانًا»[٢].

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١٨١).

(٢) صحيح: رواه البخاري (٧٤٣٥).

وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ، أَنَّ نَاسًا فِي زَمَنِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ القِيَامَةِ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «نَعَمْ»[١].

وعن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ النَّاسَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ القِيَامَةِ؟ قَالَ: «هَلْ تُمَارُونَ فِي القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ لَيْسَ دُونَهُ سَحَابٌ» قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «فَهَلْ تُمَارُونَ[٢] فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ» قَالُوا: لَا، قَالَ: «فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ كَذَلِكَ»[٣].

قال أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم ، قال: سألت أبي وأبا زرعة عن مذاهب أهل السنة في أصول الدين ، وما أدركا عليه العلماء في جميع الأمصار ، وما يعتقدان من ذلك ، فقالا: «أدركنا العلماء في جميع الأمصار حجازا وعراقا وشاما ويمنا، فكان من مذهبهم: ... وأنه تبارك وتعالى يرى في الآخرة، يراه أهل الجنة بأبصارهم»[٤].

وقال أبو الحسن الأشعري : «وأجمعوا على أن المؤمنين يرون الله ﷻ يوم القيامة بأعين وجوههم على ما أخبر به تعالى في قوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾ [القيامة:٢٣]»[٥].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٤٥٨١)، ومسلم (١٨٣).

(٢) تمارون: أي تشكون.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٨٠٦)، ومسلم (١٨٢).

(٤) انظر: شرح أصول الاعتقاد، للالكائي (١/ ١٩٧).

(٥) انظر: رسالة إلى أهل الثغر، لأبي الحسن الأشعري، صـ(١٣٤).

....

وقال الحافظ عبد الغني المقدسي: «وأجمع أهل الحق واتفق أهل التوحيد والصدق أن الله تعالى يُرى في الآخرة، كما جاء في كتابه، وصح عن رسوله ﷺ»(١).

فائدة: أدلة المعتزلة على نفي الرؤية(٢):

استدلت المعتزلة على نفي الرؤية بعدة أدلة أقواها دليلان:

الأول: قوله تعالى: ﴿لَّا تُدۡرِكُهُ ٱلۡأَبۡصَٰرُ﴾ [الأنعام:١٠٣]، قالوا: هذه نفي للرؤية مطلقا.

أجيب عليه بأن النفي عن الإدراك، وليس الرؤية، وثمة فرق بين الرؤية والإدراك، فالإدراك شيء زائد على الرؤية، فنحن مثلا نرى القمر ولا ندركه، ومنه قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا تَرَٰٓءَا ٱلۡجَمۡعَانِ قَالَ أَصۡحَٰبُ مُوسَىٰٓ إِنَّا لَمُدۡرَكُونَ ٦١﴾ [الشعراء:٦١]، ولم ينقل عن أحد من الصحابة من طريق صحيح ولا ضعيف أنه أراد بذلك نفي الرؤية في الآخرة.

الثاني: قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَٰتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ قَالَ رَبِّ أَرِنِيٓ أَنظُرۡ إِلَيۡكَۚ قَالَ لَن تَرَىٰنِي﴾ [الأعراف:١٤٣]، قالوا: لن تفيد النفي المؤبد.

أجيب عليه بأربعة أوجه:

---

(١) انظر: الاقتصاد في الاعتقاد، صـ(١٢٥).

(٢) انظر: حادي الأرواح، لابن القيم، صـ(٢٨٥-٢٨٧).

....

الوجه الأول: أن «لن» لا تفيد النفي المؤبد بدلالة القرآن واللغة، أما القرآن فإن الله تعالى حكى عن الكفار أنهم لن يتمنوا الموت، فقال ﷻ: ﴿وَلَن يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا﴾ [البقرة:٩٥]، ثم ذكر أنهم سيتمنونه فقال ﷻ: ﴿وَنَادَوْا يَـٰمَـٰلِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ قَالَ إِنَّكُم مَّـٰكِثُونَ ﴿٧٧﴾﴾ [الزُّخرُف:٧٧].

وأما اللغة فلم يقل أحد من أئمة اللغة العربية: إن نفي «لن» للتأبيد مطلقا إلا الزمخشري من المتأخرين، قال ذلك ترويجا لمذهبه في الاعتزال، وجحود صفات الخالق ﷻ، وقد رده عليه أئمة التفسير كابن كثير وغيره، ورده ابن مالك في الكافية حيث قال:

ومن رأى النفي بلن مؤبدا فقوله اردد، وخلافه اعضدا[(١)]

الوجه الثاني: أن موسى ﷺ أعلم بربه من غيره، فهو يعلم ما يجوز وما لا يجوز في حق الله تعالى.

الوجه الثالث: أن الله علق الرؤية على استقرار الجبل، فقال ﷻ: ﴿فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي﴾ [الأعراف:١٤٣]، ولو كانت الرؤية غير ممكنة لنفاها.

الوجه الرابع: أن الله تعالى لم ينكر على موسى ﷺ سؤاله الرؤية، فدل على إمكانها.

❑ ❑ ❑

(١) انظر: شرح الكافية الشافية، لابن مالك (٣/ ١٥١٥).

[وجوب إثبات صفات الله ﷻ على حقيقتها]

٧- وما نطق به القرآن والحديث (١) مثل: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ ۚ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾ [المائدة:٦٤](٢)، ومثل: ﴿وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ﴾ [الزُّمَر:٦٧](٣)، ....

---

(١) **قوله**: «**وما نطق به القرآن والحديث**»: أي ما جاء في القرآن والسنة النبوية الصحيحة من أسماء الله وصفاته.

(٢) **قوله**: «**مثل**: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ ۚ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾ »: هذه الآية فيها إثبات اليد لله تعالى، حيث أثبت الله الصفة ونفى العيب، والذين ينكرون صفة اليد لله ﷻ أسوأ حالا من اليهود؛ لأن اليهود أثبتت الصفة وأثبتت العيب، وهؤلاء نفوا الصفة كما نفوا العيب[1]؛ ويد الله حقيقة تليق بجلاله ﷻ لا تشبه أيدي المخلوقين.

وقال تعالى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ [المائدة:٦٤]، وهذه الآية تقتضي إثبات صفتين ذاتيتين تسميان يدين[2].

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «قَالَ اللهُ ﷻ: أَنْفِقْ أُنْفِقْ عَلَيْكَ، وَقَالَ: يَدُ اللهِ مَلْأَى لَا تَغِيضُهَا نَفَقَةٌ سَحَّاءُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ»[3].

(٣) **قوله**: «**ومثل**: ﴿وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ﴾ [الزُّمَر:٦٧]»: هذه الآية فيها إثبات اليد لله تعالى وكونها يمين؛ فَلَوْ كَانَ مَجَازًا فِي القُدْرَةِ وَالنِّعْمَةِ لَمْ

---

(١) انظر: بيان تلبيس الجهمية، لشيخ الإسلام ابن تيمية (٢/ ١٩٧).

(٢) انظر: السابق (٢/ ٢٦٠).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٤٦٨٤)، ومسلم (٩٣).

وما أشبه هذا من القرآن والحديث (١)، ....

يُسْتَعْمَلْ مِنْهُ لَفْظُ يَمِينٍ[١].

(١) **قوله**: «**وما أشبه هذا من القرآن والحديث**»: أي ما أشبه هذه النصوص من الكتاب والسنة التي تثبت الأسماء والصفات لله تعالى، مثل: قوله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص:٨٨].

وعَنْ جَابِرٍ ﷺ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ﴾ [الأنعام:٦٥]، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ»، قَالَ: ﴿أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ [الأنعام: ٦٥]، قَالَ: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ» ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا﴾ [الأنعام: ٦٥] قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هَذَا أَهْوَنُ - أَوْ هَذَا أَيْسَرُ -»[٢].

وقوله تعالى: ﴿وَلِتُصْنَعَ عَلَىٰ عَيْنِي ﴿٣٩﴾﴾ [طه:٣٩].

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٩٥﴾﴾ [البقرة:١٩٥].

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ: كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لَأُعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنِ اسْتَعَاذَنِي لَأُعِيذَنَّهُ»[٣].

(١) انظر: مختصر الصواعق المرسلة، للبعلي، صـ(٣٩١).

(٢) صحيح: رواه البخاري (٤٦٢٨).

(٣) صحيح: رواه البخاري (٦٥٠٢).

....

وعن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «يَضْحَكُ اللهُ إِلَى رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الآخَرَ يَدْخُلَانِ الجَنَّةَ، يُقَاتِلُ هَذَا فِي سَبِيلِ الله، فَيُقْتَلُ، ثُمَّ يَتُوبُ اللهُ عَلَى القَاتِلِ، فَيُسْتَشْهَدُ»[١].

وعن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ في حديث الشفاعة: «إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ اليَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ»[٢].

وعن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺقَالَ: «إِنَّ العَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ الله، لَا يُلْقِي لَهَا بَالًا، يَرْفَعُهُ اللهُ بِهَا دَرَجَاتٍ، وَإِنَّ العَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ الله، لَا يُلْقِي لَهَا بَالًا، يَهْوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ»[٣].

وعن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ اللهَ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ فَقَالَ: إِنِّي أُحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبَّهُ، قَالَ: فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ، ثُمَّ يُنَادِي فِي السَّمَاءِ فَيَقُولُ: إِنَّ اللهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبُّوهُ، فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، قَالَ ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ القَبُولُ فِي الأَرْضِ، وَإِذَا أَبْغَضَ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ فَيَقُولُ: إِنِّي أُبْغِضُ فُلَانًا فَأَبْغِضْهُ، قَالَ فَيُبْغِضُهُ جِبْرِيلُ، ثُمَّ يُنَادِي فِي أَهْلِ السَّمَاءِ إِنَّ اللهَ يُبْغِضُ فُلَانًا فَأَبْغِضُوهُ، قَالَ: فَيُبْغِضُونَهُ، ثُمَّ تُوضَعُ لَهُ البَغْضَاءُ فِي الأَرْضِ»[٤].

قال محمد بن الحسن الشيباني: «اتفق الفقهاء كلهم من المشرق إلى المغرب على

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٨٢٦)، ومسلم (١٨٩٠).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٤٠)، ومسلم (١٩٤).

(٣) صحيح: رواه البخاري (٦٤٧٨).

(٤) صحيح: رواه مسلم (٢٦٣٧).

لا نزيد فيه (١)، ....

الإيمان بالقرآن والأحاديث التي جاء بها الثقات عن رسول الله ﷺ في صفة الرب ﷻ من غير تغيير ولا وصف ولا تشبيه ، فمن فسر اليوم شيئا من ذلك ، فقد خرج مما كان عليه النبي ﷺ، وفارق الجماعة ، فإنهم لم يصفوا ولم يفسروا ، ولكن أفتوا بما في الكتاب والسنة ثم سكتوا ، فمن قال بقول جهم فقد فارق الجماعة؛ لأنه قد وصفه بصفة لا شيء»[(١)].

وقال أبو الحسن الأشعري: «وأجمعوا على وصف الله تعالى بجميع ما وصف به نفسه، ووصفه به نبيه من غير اعتراض فيه ولا تكييف له، وأن الإيمان به واجب، وترك التكييف له لازم»[(٢)].

(١) **قوله: «لا نزيد فيه»**: أي نتوقف عند ما جاء في الكتاب والسنة، فلا مجال للعقل في إثبات الأسماء والصفات؛ لقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾﴾ [الأعراف:٣٣].

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ۚ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَٰئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ﴿٣٦﴾﴾ [الإسراء:٣٦].

قال الإمام أحمد: «لا يوصف الله بشيء أكثر مما وصف به نفسه ﷻ»[(٣)].

---

(١) انظر: شرح أصول الاعتقاد، للالكائي (٣/ ٤٨٠).

(٢) انظر: رسالة إلى أهل الثغر، صـ(١٣٣).

(٣) انظر: المسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة، للدكتور عبد الإله الأحمدي (١/ ٢٧٧).

ولا نفسره (١)، ....

---

(١) **قوله**: «**ولا نفسره**»: أي لا نكيفه، فلا يعلم كيفية صفات الله إلا هو ﷻ، قال تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [آل عمران:٧].

وقال تعالى: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِۦ عِلْمًا﴾ [طه:١١٠] .

قال أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم ، قال: سألت أبي وأبا زرعة عن مذاهب أهل السنة في أصول الدين ، وما أدركا عليه العلماء في جميع الأمصار ، وما يعتقدان من ذلك ، فقالا: «أدركنا العلماء في جميع الأمصار حجازا وعراقا وشاما ويمنا، فكان من مذهبهم: ... وأن الله ﷻ على عرشه بائن من خلقه كما وصف نفسه في كتابه ، وعلى لسان رسوله ﷺ بلا كيف ، أحاط بكل شيء علما ، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى:١١]»[(١)].

وقال الخطابي: «فأما ما سألت عنه من الصفات وما جاء منها في الكتاب والسنة فإن مذهب السلف إثباتها وإجراؤها على ظواهرها ونفي الكيفية والتشبيه عنها وقد نفاها قوم فأبطلوا ما أثبته الله وحققها قوم من المثبتين فخرجوا في ذلك إلى ضرب من التشبيه والتكييف، وإنما القصد في سلوك الطريقة المستقيمة بين الأمرين ودين الله تعالى بين الغالي فيه والجافي والمقصر عنه.... فإذا قلنا يد وسمع وبصر وما أشبهها فإنما هي صفات أثبتها الله لنفسه؛ ولسنا نقول: إن معنى اليد القوة أو النعمة ولا معنى السمع والبصر العلم؛ ولا نقول: إنها جوارح ولا نشبهها بالأيدي والأسماع والأبصار التي هي جوارح وأدوات للفعل، ونقول: إن القول إنما وجب

---

(١) انظر: شرح أصول الاعتقاد، للالكائي (١/ ١٩٧).

ونقف على ما وقف عليه القرآن والسنة (١)، ....

بإثبات الصفات؛ لأن التوقيف ورد بها؛ ووجب نفي التشبيه عنها؛ لأن الله ليس كمثله شيء؛ وعلى هذا جرى قول السلف في أحاديث الصفات»[١] .

وقال شيخ الإسلام: «مذهب السلف رضوان الله عليهم إثبات الصفات وإجراؤها على ظاهرها ونفي الكيفية عنها؛ لأن الكلام في الصفات فرع عن الكلام في الذات، وإثبات الذات إثبات وجود، لا إثبات كيفية، فكذلك إثبات الصفات»[٢].

(١) **قوله**: «**ونقف على ما وقف عليه القرآن والسنة**»: فلا يجوز إثبات اسم أو صفة لله لم ترد في كتاب الله تعالى أو سنة رسوله ﷺ الصحيحة.

قال ابن عبد البر: «أَهْلُ السُّنَّةِ مُجْمِعُونَ عَلَى الإِقْرَارِ بِالصِّفَاتِ الوَارِدَةِ كُلِّهَا فِي القُرْآنِ وَالسُّنَّةِ وَالإِيمَانِ بِهَا وَحَمْلِهَا عَلَى الحَقِيقَةِ؛ لَا عَلَى المَجَازِ؛ إِلَّا أَنَّهُمْ لَا يُكَيِّفُونَ شَيْئًا وَلَا يَحُدُّونَ فِيهِ صِفَةً مَحْصُورَةً؛ وَأَمَّا أَهْلُ البِدَعِ: الجَهْمِيَّة وَالْمُعْتَزِلَةُ وَالخَوَارِجُ فَكُلُّهُمْ يُنْكِرُهَا؛ وَلَا يَحْمِلُ شَيْئًا مِنْهَا عَلَى الحَقِيقَةِ وَيَزْعُمُونَ أَنَّ مَنْ أَقَرَّ بِهَا مُشَبِّهٌ وَهُمْ - عِنْدَ مَنْ أَقَرَّ بِهَا - نَافُونَ لِلْمَعْبُودِ، وَالحَقُّ مَا نَطَقَ بِهِ كِتَابُ اللهِ وَسُنَّةُ نَبِيِّهِ ﷺ، وَهُمْ أَئِمَّةُ الجَمَاعَةِ»[٣].

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٥/ ٥٨-٥٩).

(٢) انظر: السابق (٣/ ١٦٧).

(٣) انظر: السابق (٣/ ٢٢١).

ونقول: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ ۝٥﴾ [طه:٥] (١)، ....

(١) **قوله**: «**ونقول**: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ ۝٥﴾»: أي علا وارتفع[1]، أما تفسير الاستواء بالاستقرار فلم يرد في الكتاب ولا السنة[2].

قال الإمام الذهبي بعد أن ذكر قول الكلبي ومقاتل في معنى الاستواء بالاستقرار: «لَا يُعجبنِي قَوْله اسْتَقر بل أَقُول كَمَا قَالَ مَالك الإِمَام الاسْتوَاء مَعْلُوم»[3].

قال شيخ الإسلام: «سئل عنها مالك بن أنس، وقال له السائل: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ ۝٥﴾ [طه:٥]، كَيْفَ اسْتَوَى؟ فَأَطْرَقَ مَالِكٌ بِرَأْسِهِ حَتَّى عَلَاهُ الرُّحَضَاء؛ ثُمَّ قَالَ: الِاسْتِوَاءُ مَعْلُومٌ، وَالكَيْفُ مَجْهُولٌ، وَالإِيمَانُ بِهِ وَاجِبٌ، وَالسُّؤَالُ عَنْهُ بِدْعَةٌ، وَمَا أَرَاك إلَّا مُبْتَدِعًا، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ؛ وَجَمِيعُ أَئِمَّةِ الدِّينِ، كَابْنِ الماجشون، وَالأَوْزَاعِي، وَاللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، وَحَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، وَالشَّافِعِيِّ، وَأَحْمَد بْنِ حَنْبَلٍ، وَغَيْرِهِمْ، كَلامُهُمْ يَدُلُّ عَلَى مَا دَلَّ عَلَيْهِ كَلَامُ مَالِكٍ؛ مِنْ أَنَّ العِلْمَ بِكَيْفِيَّةِ الصِّفَاتِ لَيْسَ بِحَاصِلِ لَنَا؛ لِأَنَّ العِلْمَ بِكَيْفِيَّةِ الصِّفَةِ فَرْعٌ عَلَى العِلْم بِكَيْفِيَّةِ المَوْصُوفِ فَإِذَا كَانَ المَوْصُوفُ لَا تُعْلَمُ كَيْفِيَّتُهُ امْتَنَعَ أَنْ تُعْلَمَ كَيْفِيَّةُ الصِّفَةِ»[4].

قال البغوي: «أولت المعتزلة الاستواء بالاستيلاء، وأما أهل السنة، فيقولون:

---

(١) انظر: العرش، للإمام الذهبي (١/ ١٩٢، ٢/ ١١، ٢/ ٣٣٠، ٢/ ٣٦٠).

(٢) انظر: معارج القبول، للشيخ حافظ الحكمي (١/ ١٩٩).

(٣) انظر: العلو، للإمام الذهبي، صـ (٢٦٢).

(٤) انظر: مجموع الفتاوى (٦/ ٣٩٨-٣٩٩).

ومن زعم غير هذا فهو معطل (١) جهمي (٢).

الاستواء على العرش صفة الله بلا كيف يجب الإيمان به»[١].

وَقَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ﴾ [البقرة:٢٩] قَالَ ابْن عَبَّاس، وَأَكْثر مفسري السّلف: «ارْتَفع إِلَى السَّمَاء»[٢].

(١) **قوله**: «**ومن زعم غير هذا فهو معطل**»: المعطل هو الذي ينفي صفات الله تعالى وأسمائه كلها أو بعضها، كالجهمية الذين ينفون أسماء الله وصفاته كلها، وكالمعتزلة الذين ينفون صفات الله كلها، وكالأشاعرة الذين يثبتون سبع صفات وينفون الباقي.

(٢) **قوله**: «**جهمي**»: نسبة إلى الجهم بن صفوان الذي كان ينفي أسماء الله وصفاته كلها.

قال أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم ، قال: سألت أبي وأبا زرعة عن مذاهب أهل السنة في أصول الدين ، وما أدركا عليه العلماء في جميع الأمصار ، وما يعتقدان من ذلك ، فقالا: «أدركنا العلماء في جميع الأمصار حجازا وعراقا وشاما ويمنا، فكان من مذهبهم: ... وأن الجهمية كفار»[٣].

❑ ❑ ❑

---

(١) انظر: تفسير البغوي (٣/ ٢٣٥).

(٢) انظر: السابق (١/ ٧٨).

(٣) انظر: شرح أصول الاعتقاد، للالكائي (١/ ١٩٧).

[حكم مرتكب الكبيرة من أهل القبلة]

٨- وألا نقول كما قالت الخوارج: من أصاب كبيرة فقد كفر (١).

---

(١) **قوله**: «**وألا نقول كما قالت الخوارج: من أصاب كبيرة فقد كفر**»: هذا الكلام معطوف على ما قبله، أي من السنة ألا نقول كما قالت الخوارج بتكفير مرتكب الكبيرة، إنما نقول: مرتكب الكبيرة مؤمن ناقص الإيمان، أو: مؤمن بإيمانه، فاسق بكبيرته.

والكبيرة هِيَ كُلُّ ذَنْبٍ خَتَمَهُ اللهُ بِنَارٍ، أَوْ غَضَبٍ، أَوْ لَعْنَةٍ، أو أَوْعَدَ عَلَيْهِ حَدًّا فِي الدُّنْيَا، أَوْ عَذَابًا فِي الآخِرَةِ[(١)].

والخوارج هم أول من كفَّر أصحاب الذنوب من أهل القبلة، وحكموا عليهم بالخلود في النار، واستحلوا دماءهم وأموالهم ونسائهم، هم الذين نزعوا أيديهم عن طاعة ذي السلطان من أئمة المسلمين، وأصلهم الخارجون على علي بن أبي طالب ﵁، وأجمع المسلمون على قتالهم.

وورد في ذكرهم حديث أبي سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ ﵁، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَقْسِمُ قِسْمًا، أَتَاهُ ذُو الخُوَيْصِرَةِ، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ اعْدِلْ، فَقَالَ: «وَيْلَكَ، وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ، قَدْ خِبْتَ وَخَسِرْتَ[(٢)] إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ»، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللهِ، ائْذَنْ لِي فِيهِ فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ؟ فَقَالَ: «دَعْهُ، فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، يَقْرَءُونَ القُرْآنَ لَا

---

(١) انظر: مدارج السالكين، لابن القيم (١/ ٣٣١).

(٢) خبت وخسرت: أي أنت الخائب والخاسر إذا ظننت أني لا أعدل؛ لأنك تعتقد نفسك تابعا لمن هذه صفته.

....

يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ[١]، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ[٢] كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يُنْظَرُ إِلَى نَصْلِهِ[٣] فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى رِصَافِهِ[٤] فَمَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى نَضِيِّهِ، - وَهُوَ قِدْحُهُ[٥] -، فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى قُذَذِهِ[٦] فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، قَدْ سَبَقَ الفَرْثَ وَالدَّمَ[٧]، آيَتُهُمْ رَجُلٌ أَسْوَدُ، إِحْدَى عَضُدَيْهِ مِثْلُ ثَدْيِ المَرْأَةِ، أَوْ مِثْلُ البَضْعَةِ تَدَرْدَرُ[٨]، وَيَخْرُجُونَ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ» قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ هَذَا الحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ، وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَاتَلَهُمْ وَأَنَا مَعَهُ، فَأَمَرَ بِذَلِكَ الرَّجُلِ فَالتُمِسَ فَأُتِيَ بِهِ، حَتَّى نَظَرْتُ إِلَيْهِ عَلَى نَعْتِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي نَعَتَهُ[٩].

وعَنْه ﷺ، قَالَ: بَعَثَ عَلِيٌّ ﷺ، إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِذُهَيْبَةٍ[١٠] فَقَسَمَهَا بَيْنَ الأَرْبَعَةِ

---

(١) لا يجاوز تراقيهم: لا يتعداها، والتراقي: جمع تُرقُوة، وهي عظم يصل ما بين ثغرة النحر والعاتق، والمراد: لا يفقهون معناه، ولا تخشع له قلوبهم، ولا يؤثر في نفوسهم فلا يعملون بمقتضاه.

(٢) يمرقون: يخرجون منه سريعا دون أن يستفيدوا منه.

(٣) نصله: حديدة السهم.

(٤) رصافه: هو العصب الذي يلوى فوق مدخل النصل.

(٥) قدحه: هو عود السهم قبل أن يوضع له الريش.

(٦) قذذه: جمع قذة، وهي واحدة الريش الذي يعلق على السهم.

(٧) قد سبق الفرث والدم: أي لم يتعلق به شيء منهما لشدة سرعته، والفرث: ما يجتمع في الكرش مما تأكله ذوات الكروش.

(٨) تدردر: تضطرب، وتذهب، وتجيء.

(٩) متفق عليه: رواه البخاري (٣٦١٠)، ومسلم (١٠٦٤).

(١٠) بذهيبة: قطعة من ذهب.

....

الأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ الحَنْظَلِيِّ، ثُمَّ المُجَاشِعِيِّ، وَعُيَيْنَةَ بْنِ بَدْرٍ الفَزَارِيِّ، وَزَيْدٍ الطَّائِيِّ، ثُمَّ أَحَدِ بَنِي نَبْهَانَ، وَعَلْقَمَةَ بْنِ عُلَاثَةَ العَامِرِيِّ، ثُمَّ أَحَدِ بَنِي كِلَابٍ، فَغَضِبَتْ قُرَيْشٌ، وَالأَنْصَارُ، قَالُوا: يُعْطِي صَنَادِيدَ[١] أَهْلِ نَجْدٍ وَيَدَعُنَا، قَالَ: «إِنَّمَا أَتَأَلَّفُهُمْ»، فَأَقْبَلَ رَجُلٌ غَائِرُ العَيْنَيْنِ[٢]، مُشْرِفُ الوَجْنَتَيْنِ[٣]، نَاتِئُ الجَبِينِ، كَثُّ اللِّحْيَةِ مَحْلُوقٌ، فَقَالَ: اتَّقِ اللهَ يَا مُحَمَّدُ، فَقَالَ: «مَنْ يُطِعِ اللهَ إِذَا عَصَيْتُ؟ أَيَأْمَنُنِي اللهُ عَلَى أَهْلِ الأَرْضِ فَلَا تَأْمَنُونِي» فَسَأَلَهُ رَجُلٌ قَتْلَهُ، - أَحْسِبُهُ خَالِدَ بْنَ الوَلِيدِ - فَمَنَعَهُ، فَلَمَّا وَلَّى قَالَ: «إِنَّ مِنْ ضِئْضِيءِ[٤] هَذَا، أَوْ: فِي عَقِبِ هَذَا قَوْمًا يَقْرَءُونَ القُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ[٥]، يَمْرُقُونَ[٦] مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ[٧]، يَقْتُلُونَ أَهْلَ الإِسْلَامِ وَيَدَعُونَ أَهْلَ أَهْلَ الأَوْثَانِ، لَئِنْ أَنَا أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ[٨]»[٩].

---

(١) صناديد: رؤساء، جمع: صنديد.

(٢) غائر العنين: عيناه داخلتان في رأسه لاصقتان بقعر الحدقة ضد الجاحظ.

(٣) مشرف الوجنتين: عاليهما؛ والوجنتان: العظمان المشرفان على الخدين، وقيل: لحم جلد الخدين.

(٤) ضئضيء: هو الأصل والعقب، وقيل: هو كثرة النسل.

(٥) لا يجاوز حناجرهم: لا يفقهون معناه، ولا ينتفعون بتلاوته.

(٦) يمرقون: يخرجون منه خروج السهم إذا نفذ من الصيد من جهة أخرى، ولم يتعلق بالسهم من دمه شيء.

(٧) الرمية: الصيد المرمي.

(٨) قتل عاد: أي أستأصلهم بالكلية بأي وجه، ولا أبقي أحدا منهم.

(٩) متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٤٤)، ومسلم (١٠٦٤).

....

ومن الأدلة على أن مرتكب الكبيرة ليس بكافر:

قوله تعالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ فِي ٱلۡقَتۡلَىۖ ٱلۡحُرُّ بِٱلۡحُرِّ وَٱلۡعَبۡدُ بِٱلۡعَبۡدِ وَٱلۡأُنثَىٰ بِٱلۡأُنثَىٰۚ فَمَنۡ عُفِيَ لَهُۥ مِنۡ أَخِيهِ شَيۡءٞ فَٱتِّبَاعُۢ بِٱلۡمَعۡرُوفِ﴾ [البقرة:١٧٨]، فلم يخرج القاتل من الذين آمنوا، وجعله أخا لولي القصاص، والمراد أخوة الدين بلا ريب[1].

وقوله تعالَى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱقۡتَتَلُواْ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَاۖ فَإِنۢ بَغَتۡ إِحۡدَىٰهُمَا عَلَى ٱلۡأُخۡرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبۡغِي حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمۡرِ ٱللَّهِۚ فَإِن فَآءَتۡ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَا بِٱلۡعَدۡلِ وَأَقۡسِطُوٓاْۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ۝٩ إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٞ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَ أَخَوَيۡكُمۡۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ ۝١٠﴾ [الحُجُرات:٩-١٠].

ونصوص الكتاب والسنة والإجماع تدل على أن الزاني والسارق والقاذف لا يقتل، بل يقام عليه الحد، فدل على أنه ليس بمرتد[2].

وعن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ فَيَدْخُلُونَ الجَنَّةَ، يُسَمَّوْنَ الجَهَنَّمِيِّينَ»[3].

وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «يُدْخِلُ اللهُ أَهْلَ الجَنَّةِ الجَنَّةَ، يُدْخِلُ مَنْ يَشَاءُ بِرَحْمَتِهِ، وَيُدْخِلُ أَهْلَ النَّارِ النَّارَ، ثُمَّ يَقُولُ: انْظُرُوا مَنْ وَجَدْتُمْ فِي

---

(١) انظر: شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز الحنفي (٢/ ٤٤٢).

(٢) انظر: السابق (٢/ ٤٤٢).

(٣) صحيح: رواه مسلم (٦٥٦٦).

قَلْبِهِ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيُخْرَجُونَ مِنْهَا حُمَمًا قَدْ امْتَحَشُوا[١]، فَيُلْقَوْنَ فِي نَهَرِ الحَيَاةِ، أَوِ الحَيَا[٢]، فَيَنْبُتُونَ فِيهِ كَمَا تَنْبُتُ الحِبَّةُ إِلَى جَانِبِ السَّيْلِ، أَلَمْ تَرَوْهَا كَيْفَ تَخْرُجُ صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً؟[٣]»[٤].

قال الإمام أحمد: «الكف عَنْ أهل القبلة، ولا تُكفِّر أحدًا منهم بذنب، ولا تُخْرِجه من الإسلام بعمل إلا أن يكون فِي ذلك حديث، فيروى الحديث كما جاء وكما روى وتصدقه وتَقْبله، وتعلم أنه كما روي نحو ترك الصلاة وشرب الخمر، وما أشبه ذلك أو يبتدع بدعة ينسب صاحبها إلى الكفر والخروج من الإسلام، فاتبع الأثر فِي ذلك ولا تجاوِزْه»[٥].

وقال ابن أبي العز الحنفي: «أهل السنة متفقون كلهم على أن مرتكب الكبيرة لا يكفر كفرا ينقل عن الملة بالكلية، كما قالت الخوارج، إذ لو كفر كفرا ينقل عن الملة لكان مرتدا يقتل على كل حال، ولا يقبل عفو ولي القصاص، ولا تجري الحدود في

(١) امتحشوا: احترقوا.

(٢) الحيا: الحيا هو المطر سمي حيا؛ لأنه تحيا به الأرض، وكذلك هذا الماء يحيا به هؤلاء المحترقون، وتحدُث فيهم النضارة كما يحدث ذلك في الأرض.

(٣) ملتوية: أي ملفوفة مجتمعة وقيل منحنية.

(٤) صحيح: رواه مسلم (١٨٤).

(٥) انظر: طبقات الحنابلة (١/ ٢٧).

٩- ولا نكفر بشيء من الذنوب (١)، ....

الزنا والسرقة وشرب الخمر! وهذا القول معلوم بطلانه وفساده بالضرورة من دين الإسلام، ومتفقون على أنه لا يخرج من الإيمان والإسلام، ولا يدخل في الكفر، ولا يستحق الخلود مع الكافرين، كما قالت المعتزلة، فإن قولهم باطل أيضا، إذ قد جعل الله مرتكب الكبيرة من المؤمنين»[١].

وقال أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم ، قال: سألت أبي وأبا زرعة عن مذاهب أهل السنة في أصول الدين ، وما أدركا عليه العلماء في جميع الأمصار ، وما يعتقدان من ذلك ، فقالا: «أدركنا العلماء في جميع الأمصار حجازا وعراقا وشاما ويمنا، فكان من مذهبهم: الإيمان قول وعمل ، يزيد وينقص ..... وأهل الكبائر في مشيئة الله ﷻ، ولا نكفر أهل القبلة بذنوبهم ، ونكل أسرارهم إلى الله ﷻ»[٢].

وقال أبو الحسن الأشعري: «وأجمعوا على أن المؤمن بالله تعالى وسائر ما دعاه النبي ﷺ إلى الإيمان به لا يخرجه عنه شيء من المعاصي، ولا يحبط إيمانه إلا الكفر، وأن العصاة من أهل القبلة مأمورون بسائر الشرائع غير خارجين عن الإيمان بمعاصيهم»[٣].

(١) **قوله**: «**ولا نكفر بشيء من الذنوب**»: أي ومن أصول أهل السنة والجماعة أنهم لا يكفرون بشيء من الذنوب إلا الكفر، واستحلال المعصية، فإذا استحلها فإنه يكفر بمجرد اعتقاده بتحليل ما حرم الله ورسوله، ولو لم يعمل به؛ لأنه

---

(١) انظر: شرح العقيد الطحاوية (٢/ ٤٤٢).

(٢) انظر: شرح أصول الاعتقاد، للالكائي (١/ ١٩٧).

(٣) انظر: رسالة إلى أهل الثغر، صـ(١٥٦).

إنما الكفر في ترك الخمس التي قال رسول الله ﷺ: «بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ، وَحَجِّ البَيْتِ (١)»[1].

حينئذ يكون مكذبا بالكتاب، ومكذبا بالرسول ﷺ وذلك كفر بالكتاب، والسنة، والإجماع.

قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفۡتَرَىٰٓ إِثۡمًا عَظِيمًا ﴿٤٨﴾﴾ [النساء:٤٨].

والدليل على فسق من ارتكب ذنبا ونقصان إيمانه قول الله ﷻ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ثُمَّ لَمۡ يَأۡتُواْ بِأَرۡبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجۡلِدُوهُمۡ ثَمَٰنِينَ جَلۡدَةً وَلَا تَقۡبَلُواْ لَهُمۡ شَهَٰدَةً أَبَدًاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ﴿٤﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ وَأَصۡلَحُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴿٥﴾﴾ [النور:٥].

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَالتَّوْبَةُ مَعْرُوضَةٌ بَعْدُ»[2].

(١) **قوله**: «**إنما الكفر في ترك الخمس التي قال رسول الله ﷺ**: «**بُنِيَ الإسلام على خمسٍ: شهادةِ أنْ لا إله إلا اللهُ وأنَّ محمدًا رسولُ الله، وإقامِ الصَّلاةِ، وإيتاءِ الزَّكاةِ، وصومِ رمضانَ، وحجِّ البيتِ**»»: استدل المصنف رحمه الله بهذا الحديث على كفر من ترك أحد المذكورات الخمس، وهي: الشهادتان، والصلاة، والزكاة، وصوم رمضان، والحج، وقد اتفق العلماء على كفر تارك

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٨)، ومسلم (١٦)، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٦٨١٠)، ومسلم (٥٧).

....

الشهادتين مع القدرة على النطق بهما.

قال شيخ الإسلام: «فأما الشهادتان إذا لم يتكلم بهما مع القدرة فهو كافر باتفاق المسلمين، وهو كافر باطنا وظاهرا عند سلف الأمة وأئمتها وجماهير علمائها»[١].

أما المباني الأربعة ففيها تفصيل على النحو التالي:

من ترك أحد المباني الأربع جحودا أو استكبارا كفر بالإجماع.

قال ابن قدامة: «لا خلاف بين أهل العلم في كفر من تركها جاحدا لوجوبها، إذا كان ممن لا يجهل مثله ذلك، فإن كان ممن لا يعرف الوجوب، كحديث الإسلام، والناشئ بغير دار الإسلام، أو بادية بعيدة عن الأمصار، وأهل العلم، لم يحكم بكفره، وعرف ذلك، وتثبت له أدلة وجوبها، فإن جحدها بعد ذلك كفر.

وأما إذا كان الجاحد لها ناشئا في الأمصار بين أهل العلم، فإنه يكفر بمجرد جحدها، وكذلك الحكم في مباني الإسلام كلها، وهي الزكاة والصيام والحج؛ لأنها مباني الإسلام، وأدلة وجوبها لا تكاد تخفى، إذ كان الكتاب والسنة مشحونين بأدلتها، والإجماع منعقد عليها، فلا يجحدها إلا معاند للإسلام، يمتنع من التزام الأحكام، غير قابل لكتاب الله تعالى، ولا سنة رسوله، ولا إجماع أمته»[٢].

وقال الإمام النووي: «أما تارك الصلاة فإن كان منكرا لوجوبها فهو كافر بإجماع المسلمين خارج من ملة الإسلام إلا أن يكون قريب عهد بالإسلام ولم يخالط

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٧/ ٦٠٩).

(٢) انظر: المغني، لابن قدامة المقدسي (١٢/ ٢٧٥-٢٧٦).

....

المسلمين مدة يبلغه فيها وجوب الصلاة عليه»[١].

وقال ابن هبيرة: «واتفقوا[٢] على أن من امتنع من أداء الزكاة مستحلا لذلك غير معتقد لوجوبها أنه كافر، إذا كان ممن ليس بحديث عهد بالإسلام، فإن كان حديث عهد بالإسلام عرِّف وبُصِّر، فإن لم يقر قتل كفرا بعد استتابته»[٣].

قال شيخ الإسلام: «وأما مع الإقرار بالوجوب إذا ترك شيئا من هذه الأركان الأربعة، ففي التكفير أقوال للعلماء هي روايات عن أحمد:

أحدها: أنه يكفر بترك واحد من الأربعة حتى الحج، وإن كان في جواز تأخيره نزاع بين العلماء، فمتى عزم على تركه بالكلية كفر، وهذا قول طائفة من السلف، وهي إحدى الروايات عن أحمد اختارها أبو بكر.

والثاني: أنه لا يكفر بترك شيء من ذلك مع الإقرار بالوجوب؛ وهذا هو المشهور عند كثير من الفقهاء من أصحاب أبي حنيفة، ومالك، والشافعي، وهو إحدى الروايات عن أحمد اختارها ابن بطة وغيره.

والثالث: لا يكفر إلا بترك الصلاة؛ وهي الرواية الثالثة عن أحمد، وقول كثير من السلف وطائفة من أصحاب مالك والشافعي وطائفة من أصحاب أحمد.

والرابع: يكفر بتركها وترك الزكاة فقط.

والخامس: يكفر بتركها وترك الزكاة إذا قاتل الإمام عليها دون ترك الصيام

---

(١) انظر: شرح صحيح مسلم (٢/ ٦٩).

(٢) أي الأئمة الأربعة.

(٣) انظر: إجماع الأئمة الأربعة واختلافهم، لابن هبيرة (١/ ٢٦٦).

والحج»[١].

وسئل الشيخ محمد بن عبد الوهاب، رحمه الله تعالى، عما يقاتل عليه؟ وعما يكفر الرجل به؟ فأجاب: «أركان الإسلام الخمسة، أولها الشهادتان، ثم الأركان الأربعة، فالأربعة إذا أقر بها، وتركها تهاونا، فنحن وإن قاتلناه على فعلها، فلا نكفره بتركها، والعلماء اختلفوا في كفر التارك لها كسلا من غير جحود، ولا نكفر إلا ما أجمع عليه العلماء كلهم، وهو: الشهادتان، وأيضا: نكفره بعد التعريف إذا عرف وأنكر»[٢].

والراجح أن تارك أحد المباني الأربع تكاسلا لا يكفر.

الأدلة:

١-قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء:٤٨].

٢-قوله تعالى: ﴿فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ۝٥﴾ [التوبة:٥].

٣-عن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله، ﷺ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ الله، لَا يَلْقَى اللهَ بِهِمَا عَبْدٌ غَيْرَ شَاكٍّ فِيهِمَا إِلَّا دَخَلَ الجَنَّةَ»[٣].

فائدة: أقوال أهل البدع في تارك الصلاة[٤]:

اختلف أهل البدع في حكم تارك الصلاة على أربعة أقوال:

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٧/ ٦١٠-٦١١).

(٢) انظر: الدرر السنية، للشيخ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم (١/ ١٠٢).

(٣)صحيح: رواه مسلم (٢٧).

(٤) انظر: التمهيد، لابن عبد البر (٤/ ٢٤٢-٢٤٣).

١٠- وأما ثلاث منها فلا يناظر تاركها: من لم يتشهد، ولم يصل، ولم يصم (١)؛ لأنه لا يؤخر من هذا شيء عن وقته (٢)، ....

القول الأول: تارك الصلاة مؤمن مستكمل الإيمان إذا كان مقرا غير جاحد ومصدقا غير مستكبر.

القائلون به: المرجئة، وحكي عن أبي حنيفة، وهو قول جهم.

القول الثاني: تارك الصلاة فاسق لا مؤمن ولا كافر، وهو مخلد في النار إلا أن يتوب.

القائلون به: المعتزلة.

القول الثالث: تارك الصلاة كافر حلال الدم والمال.

القائلون به: الصفرية، والأزارقة من الخوارج.

القول الرابع: تارك الصلاة كافر غير أن دمه وماله محرمان، ويسمونه كافر نعمة.

القائلون به: الإباضية.

(١) **قوله**: «**وأما ثلاث منها فلا يناظر تاركها**: **من لم يتشهد**، **ولم يصل**، **ولم يصم**»: أي هذه الثلاث لا تسقط عن أحد إلا بعذر، بخلاف الزكاة والحج، فلا يجبا على المسلم إلا إذا توفرت شروطها.

(٢) **قوله**: «**لأنه لا يؤخر من هذا شيء عن وقته**»: أي لا يجوز تأخير الصلاة والصيام عن أوقاتها الواجبة.

أما الصلاة، فأوقاتها معروفة؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبٗا مَّوۡقُوتٗا ١٠٣﴾ [النساء:١٠٣].

وأما الصوم، فوقته شهر رمضان؛ لقوله تعالى: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهۡرَ

ولا يجزئ من قضاه بعد تفريطه فيه عامدا عن وقته (١).

وأما الزكاة فمتى ما أداها أجزأت عنه، وكان آثما في الحبس (٢).

وأما الحج؛ فمن وجب عليه، ووجد السبيل إليه وجب عليه (٣)، ....

﴿فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة:١٨٥].

(١) **قوله**: «**ولا يجزئ من قضاه بعد تفريطه فيه عامدا عن وقته**»: أي من ترك الصلاة والصوم عامدا، فلا يجزئه قضاؤهما بعد وقتها؛ هذا على القول بتكفير من ترك أحد المباني الأربع تكاسلا، أو تهاونا.

والصحيح أن من ترك الصلاة، والصوم تكاسلا وتهاونا، ثم أداهما في وقتيهما أجزأه، وإن كان آثما بتأخيرهما عن وقتيهما.

قال ابن هبيرة: «واتفقوا على أن من تعمد الأكل والشرب صحيحا مقيما في يوم من شهر رمضان أنه يجب عليه القضاء»[1].

(٢) **قوله**: «**وأما الزكاة فمتى ما أداها أجزأت عنه، وكان آثما في الحبس**»: فلا تسقط الزكاة مطلقا، فمتى أخرجها أجزأته إلا أنه إذا أخرها عن وقتها أثم؛ لقوله تعالى: ﴿وَءَاتُوا۟ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ﴾ [الأنعام:١٤١].

(٣) **قوله**: «**وأما الحج؛ فمن وجب عليه، ووجد السبيل إليه وجب عليه**»: فلا يجب الحج إلا بخمسة شروط، وهي الإسلام، والعقل، والبلوغ، والحرية، والاستطاعة[2]، ونص المصنف على السبيل، وهو الاستطاعة؛ لأن الله ﷻ نص عليه، فقال: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾

---

(١) انظر: إجماع الأئمة الأربعة واختلافهم (١/ ٢٩١-٢٩٢).

(٢) انظر: الكافي، لابن قدامة (٢/ ٢٩٩).

ولا يجب عليه في عامه ذلك حتى لا يكون له منه بد، متى أداه كان مؤديا، ولم يكن آثما في تأخيره إذا أداه (١)، ....

[آل عمران:٩٧].

قال ابن كثير: «هذه آية وجوب الحج عند الجمهور، وقد وردت الأحاديث المتعددة بأنه أحد أركان الإسلام ودعائمه وقواعده، وأجمع المسلمون على ذلك إجماعا ضروريا، وإنما يجب على المكلف في العمر مرة واحدة بالنص والإجماع»[1].

(١) **قوله**: «**ولا يجب عليه في عامه ذلك حتى لا يكون له منه بدٌّ، متى أداه كان مؤديا، ولم يكن آثما في تأخيره إذا أداه**»: أي لا يجب الحج على الفور على من أمكنه، فمتى أداه أجزأه، ولم يأثم لتأخيره.

اختلف العلماء فيمن أمكنه الحج، هل يجب عليه على الفور أو على التراخي؟ على قولين[2]:

القول الأول: يجب على الفور، ولم يجز له تأخيره.

القائلون به: أبو حنيفة، ومالك، وأحمد.

الأدلة:

١. قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران:٩٧].

٢. قوله تعالى: ﴿وَأَتِمُّواْ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة:١٩٦]، والأمر على الفور.

٣. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ أَرَادَ الحَجَّ

---

(١) انظر: تفسير القرآن العظيم (٢/ ٨١-٨٢).

(٢) انظر: المغني (٥/ ٣٦-٣٨).

....

فَلْيَتَعَجَّلْ»[١].

٤. لأنه أحد أركان الإسلام، فكان واجبا على الفور، كالصيام.

٥. لأن وجوبه بصفة التوسع يخرجه عن رتبة الواجبات؛ لأنه يؤخر إلى غير غاية، ولا يأثم بالموت قبل فعله، لكونه فعل ما يجوز له فعله، وليس على الموت أمارة يقدر بعدها على فعله.

القول الثاني: يجب الحج وجوبا موسعا، وله تأخيره.

القائلون به: الشافعي، والحميدي.

الأدلة:

١. لأن النبي ﷺ أَمَّر أبا بكر ﷺ على الحج[٢]، وتخلف بالمدينة، لا محاربا، ولا مشغولا بشيء، وَتَخَلَّفَ أكثر الناس قادرين على الحج.

أجيب عنه بأن النبي ﷺ فتح مكة سنة ثمان، وإنما أخره سنة تسع، فيحتمل أنه كان له عذر، من عدم الاستطاعة، أو كُرْه رؤية المشركين عراة حول البيت، فأَخَّر الحج حتى بعث أبا بكر ﷺ ينادي: أن «لَا يَحُجُّ بَعْدَ العَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفُ بِالبَيْتِ عُرْيَانٌ»[٣].

ويحتمل أنه أخره بأمر الله تعالى لتكون حجته حجة الوداع في السنة التي

---

(١) حسن: رواه أبو داود (١٧٣٢)، وابن ماجه (٢٨٨٣)، وأحمد (٣/ ٣٣٣)، وحسنه الألباني في إرواء الغليل (٩٩٠).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (١٦٢٢)، ومسلم (١٣٤٧).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (١٦٢٢)، ومسلم (١٣٤٧).

كما كان آثما في الزكاة؛ لأن الزكاة حق لمسلمين مساكين حبسه عليهم فكان آثما حتى وصل إليهم، وأما الحج فكان فيما بينه وبين ربه إذا أداه فقد أدى (١)، ....

استدار فيها الزمان كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض ويصادف وقفة الجمعة، ويكمل الله دينه.

٢. لأنه إذا أخره ثم فعله في السنة الأخرى لم يكن قاضيا له، دل على أن وجوبه على التراخي.

أجيب عنه بأن فعل الحج بعد تأخيره لا يسمى قضاء، قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ﴾ [الحج:٢٩] ، وعلى أنه لا يلزم من الوجوب على الفور تسمية القضاء؛ فإن الزكاة تجب على الفور، ولو أخرها لا تسمى قضاء، والقضاء الواجب على الفور إذا أخره لا يسمى قضاءَ القضاء، ولو غلب على ظنه في الحج أنه لا يعيش إلى سنة أخرى، لم يجز له تأخيره، فلو أخره لا يسمى قضاء.

قال النووي: «إذا أخره من سنة إلى سنة أو أكثر وفعله يسمى مؤديا للحج لا قاضيا بإجماع المسلمين»[(١)].

(١) **قوله**: «**كما كان آثما في الزكاة؛ لأن الزكاة حق لمسلمين مساكين حبسه عليهم فكان آثما حتى وصل إليهم، وأما الحج فكان فيما بينه وبين ربه إذا أداه فقد أدى**»: أي من أخر إخراج الزكاة عن وقتها أثم؛ لأنها حق يتعلق بالفقراء والمساكين، بخلاف الحج، فإنه حق يتعلق بالله سبحانه وتعالى، فمتى أداه أجزأه.

---

(١) انظر: المجموع، للإمام النووي (٧/ ١٠٦).

وإن هو مات وهو واجد مستطيع ولم يحج سأل الرجعة إلى الدنيا أن يحج (١)، ......

قال تعالى في الحج: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران:٩٧].

وقال تعالى في الزكاة: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٦٠﴾﴾ [التوبة:٦٠].

وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا رضي الله عنه إِلَى اليَمَنِ، فَقَالَ: «ادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ قَدِ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً فِي أَمْوَالِهِمْ تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ وَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ»(١).

(١) **قوله**: «**وإن هو مات وهو واجد مستطيع ولم يحج سأل الرجعة إلى الدنيا أن يحج**»: أي من فرط في الحج وهو قادر عليه، ثم مات فإنه يندم ويتحسر على تفريطه، وسأل الله سبحانه وتعالى أن يرجع إلى الدنيا؛ ليحج، كما قال تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ٱرْجِعُونِ ﴿٩٩﴾ لَعَلِّيٓ أَعْمَلُ صَٰلِحًا فِيمَا تَرَكْتُ ۚ كَلَّآ ۚ إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَآئِلُهَا ۖ وَمِن وَرَآئِهِم بَرْزَخٌ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴿١٠٠﴾﴾ [المؤمنون:٩٩-١٠٠].

وقال تعال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَٰلُكُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿٩﴾ وَأَنفِقُوا۟ مِن مَّا رَزَقْنَٰكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١٣٩٥)، ومسلم (١٩).

ويجب لأهله أن يحجوا عنه (١)، ....

أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَآ أَخَّرْتَنِيٓ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُن مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١٠﴾ وَلَن يُؤَخِّرَ ٱللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَآءَ أَجَلُهَا ۚ وَٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١١﴾ ﴾ [المنافقون: ٩-١١].

(١) **قوله**: «**ويجب لأهله أن يحجوا عنه**»: أي إن أمكنه الحج، ولم يحج حتى مات وجب على أهله أن يحجوا عنه.

اختلف العلماء فيمن وجب عليه الحج ولم يحج حتى توفي على قولين(١):

القول الأول: وجب أن يخرج عنه من جميع ماله ما يُحج به عنه ويعتمر، سواء فاته بتفريط أو بغير تفريط.

القائلون به: الحسن، وطاوس، والشافعي، وأحمد، والحميدي.

الأدلة:

١. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنْ خَثْعَمَ عَامَ حَجَّةِ الوَدَاعِ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ فَرِيضَةَ اللهِ عَلَى عِبَادِهِ فِي الحَجِّ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَى الرَّاحِلَةِ فَهَلْ يَقْضِي عَنْهُ أَنْ أَحُجَّ عَنْهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ»(٢).

٢. لأنه حق استقر عليه تدخله النيابة، فلم يسقط بالموت كالدين.

القول الثاني: يسقط الحج بالموت؛ فإن وصى بها فهي من الثلث.

القائلون به: أبو حنيفة، ومالك، والشعبي، والنخعي.

التعليل:

---

(١) انظر: المغني (٥/ ٣٨-٣٩).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (١٨٥٤)، ومسلم (١٣٣٤).

ونرجو أن يكون ذلك مؤديا عنه (١)، كما لو كان عليه دين فقضي عنه بعد موته(٢).

لأنه عبادة بدنية فتسقط بالموت، كالصلاة.

أجيب عليه بأنه قياس مع الفارق؛ لأن الحج تجوز فيه النيابة عند العجز، بخلاف الصلاة فلا يجوز فيها النيابة مطلقا.

الراجح القول الأول القاضي بوجوب أن يخرج عنه من جميع ماله ما يحج به عنه ويعتمر، سواء فاته بتفريط أو بغير تفريط.

التعليل:

لقوة أدلة هذا القول، ولضعف أدلة القائلين بالقول الثاني.

(١) **قوله**: «**ونرجو أن يكون ذلك مؤديا عنه**»: أي نرجو من الله ونطمع أن يتقبل عنه هذا الحج، ويكون في حكم الأداء عنه.

(٢) **قوله**: «**كما لو كان عليه دين فقضي عنه بعد موته**»: أي إذا كان عليه دين في حياته فلم يؤده حتى مات سقط عنه، وكذلك إذا لم يحج حال حياته وهو قادر مستطيع، فحُجَّ عنه بعد موته سقط عنه؛ لحديث ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: إِنَّ أُمِّي نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ فَمَاتَتْ قَبْلَ أَنْ تَحُجَّ، أَفَأَحُجَّ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ، حُجِّي عَنْهَا، أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكِ دَيْنٌ أَكُنْتِ قَاضِيَتَهُ؟»، قَالَتْ: نَعَمْ، فَقَالَ: «اقْضُوا اللهَ الَّذِي لَهُ، فَإِنَّ اللهَ أَحَقُّ بِالوَفَاءِ»[١].

تم الشرح، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٧٣١٥).

الأسئلة والمناقشة

في ضوء دراستك لكتاب «فتح الرب الغني على أصول السنة للإمام الحميدي» أجب عن الأسئلة الآتية:

١) ماذا تعرف عن الإمام الحميدي؟

٢) ما معنى «أصول السنة»؟

٣) ما أهم الموضوعات التي اشتملت عليها رسالة «أصول السنة» للإمام الحميدي؟

٤) عرف الإيمان لغة وشرعا.

٥) عرف القدر لغة وشرعا، ثم بيِّن أقوال العلماء فيه.

٦) اذكر الأدلة على وجوب الإيمان بالقدر.

٧) ما الفرق بين كون القدر خيرا وشرا، وكونه حلوا ومرا؟

٨) لا يتم الإيمان بالقدر إلا بتحقيق مراتبه الأربعة. وضح ذلك.

٩) ما معنى قول الإمام الحميدي: «وأن يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وأن ما أخطأه لم يكن ليصيبه، وأن ذلك كله قضاء من الله»؟

١٠) الإيمان قول وعمل. وضح ذلك.

١١) الإيمان يزيد وينقص. وضح ذلك.

١٢) ما السبب في تنوع عبارات السلف وأئمة السنة في تفسير الإيمان؟

١٣) لا ينفع قول إلا بعمل، ولا عمل وقول إلا بنية، ولا قول وعمل ونية إلا بسنة. اشرح هذه العبارة.

١٤) اختلف الناس في تعريف الإيمان على أقوال. وضح ذلك.

١٥) تكلم عن الاعتقاد في الصحابة ﷺ كما تكلم عنه الإمام الحميدي.

١٦) ما حكم سب الصحابة ﷺ؟

١٧) ما هي حقوق الصحابةﷺ علينا؟

١٨) ما معنى قول الإمام الحميدي: «فمن لم يقل هذا لهم فليس ممن جعل له الفيء»؟

١٩) ما معنى قول سفيان: «والقرآن كلام الله، ومن قال: مخلوق؛ فهو مبتدع، لم نسمع أحدا يقول هذا»؟

٢٠) ما معنى قول الإمام الحميدي: «الإقرار بالرؤية بعد الموت»؟

٢١) استدلت المعتزلة على نفي الرؤية بعدة أدلة. وضح ذلك.

٢٢) ما معنى قول الإمام الحميدي: «وما أشبه هذا من القرآن والحديث، لا نزيد فيه ولا نفسره، ونقف على ما وقف عليه القرآن والسنة»؟

٢٣) ما معنى قول الإمام الحميدي: «ومن زعم غير هذا فهو معطل جهمي»؟

٢٤) ما معنى قول الإمام الحميدي: «وألا نقول كما قالت الخوارج: من أصاب كبيرة فقد كفر»؟

٢٥) ما هي الكبيرة؟

٢٦) ماذا تعرف عن الخوارج؟ مع ذكر ما ورد في شأنهم من السنة.

٢٧) من ترك أحد المباني الأربع جحودا أو استكبارا كفر بالإجماع، وأما مع الإقرار بالوجوب إذا ترك شيئا من هذه الأركان الأربعة، ففي التكفير أقوال للعلماء. وضح ذلك.

٢٨) اذكر أقوال أهل البدع في تارك الصلاة؟

نسأل الله لنا ولكم التوفيق والهداية

فصلٌ

التوضيحات الجلية للمصطلحات الكونية والشرعية

فصل
التوضيحات الجلية
للمصطلحات الكونية والشرعية

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين؛ وبعد..

فإن كلا من القضاء، والحكم، والإرادة، والكتابة، والأمر، والإذن، والجعل، والكلمات، والبعث، والإرسال، والتحريم، والايتاء ينقسم قسمين[١]:

أحدهما: كوني خلقي متعلق بخلقه.

الثاني: ديني أمري متعلق بأمره.

فما كان من كوني فهو متعلق بربوبيته وخلقه، وما كان من الديني فهو متعلق بإلهيته وشرعه، ولا خروج لأحد عن حكمه الكوني القدري.

وأما حكمه الديني الشرعي فيعصيه الفجار والفساق.

والأمران غير متلازمين فقد يقضي ويقدر ما لا يأمر به ولا شرعه، وقد يشرع ويأمر بما لا يقضيه ولا يقدره.

ويجتمع الأمران فيما وقع من طاعات عباده وإيمانهم.

وينتفي الأمران عما لم يقع من المعاصي والفسق والكفر .

وينفرد القضاء الديني والحكم الشرعي في ما أمر به وشرعه ولم يفعله المأمور.

وينفرد الحكم الكوني فيما وقع من المعاصي.

---

(١) انظر: الجواب الصحيح، لشيخ الإسلام ابن تيمية، (١/ ١٤٥-١٥٤)، مجموع الفتاوى (١٨/ ١٣٢)، وشفاء العليل، لابن القيم، صـ (٢٨٠-٢٨٣).

المصطلح الأول
القضاء

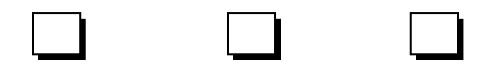
القضاء في كتاب الله نوعان:

أحدهما: كوني قدري كقوله: ﴿ فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ ٱلْمَوْتَ ﴾ [سبأ:١٤].

وقوله: ﴿وَقُضِىَ بَيْنَهُم بِٱلْحَقِّ﴾ [الزُّمَر:٦٩].

وقوله: ﴿فَقَضَىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَاتٍ فِى يَوْمَيْنِ﴾ [فُصِّلَت:١٢].

الثاني: شرعي ديني كقوله: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾ [الإسراء:٢٣]، أي أمر وشرع ولو كان قضاء كونيا لما عبد غير الله.



المصطلح الثاني
الحكم

الحكم في كتاب الله نوعان:

أحدهما: كوني قدري كقوله: {﴿قَٰلَ رَبِّ ٱحۡكُم بِٱلۡحَقِّۗ﴾ [الأنبياء:١١٢]، أي افعل ما تنصر به عبادك وتخذل به أعداءك.

الثاني: شرعي ديني كقوله: ﴿ذَٰلِكُمۡ حُكۡمُ ٱللَّهِ يَحۡكُمُ بَيۡنَكُمۡۖ﴾ [الممتحنة:١٠].

وقوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَحۡكُمُ مَا يُرِيدُ﴾ [المائدة:١].

وقد يرد بالمعنيين معا كقوله: ﴿وَلَا يُشۡرِكُ فِي حُكۡمِهِۦٓ أَحَدٗا﴾ [الكهف:٢٦]، فهذا يتناول حكمه الكوني وحكمه الشرعي.

❑ ❑ ❑

المصطلح الثالث
الإرادة

الإرادة في كتاب الله نوعان:

أحدهما: **كونية قدرية** كقوله تعالى: ﴿فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ﴾ [هود:١٠٧].

وقوله: ﴿وَإِذَآ أَرَدۡنَآ أَن نُّهۡلِكَ قَرۡيَةً﴾ [الإسراء:١٦].

وقوله: ﴿وَلَا يَنفَعُكُمۡ نُصۡحِيٓ إِنۡ أَرَدتُّ أَنۡ أَنصَحَ لَكُمۡ إِن كَانَ ٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يُغۡوِيَكُمۡ﴾ [هود:٣٤].

وقوله: ﴿وَنُرِيدُ أَن نَّمُنَّ عَلَى ٱلَّذِينَ ٱسۡتُضۡعِفُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ [القصص:٥] .

وقوله: ﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهۡدِيَهُۥ يَشۡرَحۡ صَدۡرَهُۥ لِلۡإِسۡلَٰمِۖ وَمَن يُرِدۡ أَن يُضِلَّهُۥ يَجۡعَلۡ صَدۡرَهُۥ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾ [الأنعام:١٢٥].

الثاني: **شرعية دينية** كقوله: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلۡيُسۡرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلۡعُسۡرَ﴾ [البقرة:١٨٥].

وقوله: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمۡ وَيَهۡدِيَكُمۡ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ وَيَتُوبَ عَلَيۡكُمۡۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ٢٦ وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيۡكُمۡ وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُواْ مَيۡلًا عَظِيمٗا ٢٧ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمۡۚ وَخُلِقَ ٱلۡإِنسَٰنُ ضَعِيفٗا ٢٨﴾ [النساء:٢٦-٢٨].

وقال تعالى: ﴿وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمۡ وَلِيُتِمَّ نِعۡمَتَهُۥ عَلَيۡكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ﴾ [المائدة:٦].

وقال تعالى: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ [الأحزاب:٣٣].

وقوله: ﴿وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ ﴾ [النساء:٢٧]، فلو كانت هذه الإرادة كونية لما حصل العسر لأحد منا، ولو وقعت التوبة من جميع المكلفين.

❑ ❑ ❑

المصطلح الرابع
الكتابة

الكتابة في كتاب الله نوعان:

أحدهما: **كونية قدرية** كقوله: ﴿كَتَبَ ٱللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا۠ وَرُسُلِيٓ﴾ [المجادلة:٢١].

وقوله: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي ٱلزَّبُورِ مِنۢ بَعْدِ ٱلذِّكْرِ أَنَّ ٱلْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ ٱلصَّٰلِحُونَ ۝١٠٥﴾ [الأنبياء:١٠٥].

وقوله: ﴿قُل لَّن يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا﴾ [التوبة:٥١].

وقوله: ﴿كُتِبَ عَلَيْهِ أَنَّهُۥ مَن تَوَلَّاهُ فَأَنَّهُۥ يُضِلُّهُۥ وَيَهْدِيهِ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلسَّعِيرِ ۝٤﴾ [الحج:٤].

الثاني: **شرعية دينية** كقوله: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ﴾ [البقرة:١٨٣].

وقوله: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِي ٱلْقَتْلَى﴾ [البقرة:١٧٨].

وقوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ﴾ [النساء:٢٣]، إلى قوله: ﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء:٢٤].

وقوله: ﴿وَلَوْلَآ أَن كَتَبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمُ ٱلْجَلَآءَ لَعَذَّبَهُمْ فِي ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَهُمْ فِي ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابُ ٱلنَّارِ ۝٣﴾ [الحشر:٣].

وقوله: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ﴾ [المائدة:٤٥].

فالأولى كتابة بمعنى القدر والثانية كتابة بمعنى الأمر.

❑ ❑ ❑

المصطلح الخامس
الأمر

الأمر في كتاب الله نوعان:

أحدهما: **كوني قدري** كقوله: ﴿إِنَّمَآ أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿٨٢﴾﴾ [يس:٨٢].

وقوله: ﴿وَمَآ أَمْرُنَآ إِلَّا وَٰحِدَةٌ كَلَمْحٍۭ بِٱلْبَصَرِ ﴿٥٠﴾﴾ [القمر:٥٠].

وقوله: ﴿وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا﴾ [النساء:٤٧].

وقوله: ﴿وَكَانَ أَمْرًا مَّقْضِيًّا﴾ [مريم:٢١].

وكذلك في أظهر القولين قوله تعالى: ﴿وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا۟ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا ٱلْقَوْلُ فَدَمَّرْنَٰهَا تَدْمِيرًا ﴿١٦﴾﴾ [الإسراء:١٦]، فهذا أمر تقدير كوني لا أمر ديني شرعي فإن الله لا يأمر بالفحشاء والمعنى قضينا ذلك وقدرناه

الثاني: **شرعي ديني** كقوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآئِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ [النحل:٩٠].

وقوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا﴾ [النساء:٥٨].

❑ ❑ ❑

المصطلح السادس
الإذن

الإذن في كتاب الله نوعان:

أحدهما: **كوني قدري** كقوله تعالى: ﴿وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة:١٠٢]، أي بمشيئته وقدره.

الثاني: **شرعي ديني** كقوله: ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً عَلَىٰٓ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [الحشر:٥]، أي بأمره ورضاه.

وقوله: ﴿قُلْ أَرَءَيْتُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلَٰلًا قُلْ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى ٱللَّهِ تَفْتَرُونَ ﴿٥٩﴾﴾ [يونس:٥٩].

وقوله: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُا۟ شَرَعُوا۟ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ﴾ [الشورى:٢١].

وقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ شَٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿٤٥﴾ وَدَاعِيًا إِلَى ٱللَّهِ بِإِذْنِهِۦ وَسِرَاجًا مُّنِيرًا ﴿٤٦﴾﴾ [الأحزاب:٤٥-٤٦].

□ □ □

المصطلح السابع
الجعل

الجعل في كتاب الله نوعان:

أحدهما: كوني قدري كقوله: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا فِيٓ أَعْنَـٰقِهِمْ أَغْلَـٰلًا فَهِىَ إِلَى ٱلْأَذْقَانِ فَهُم مُّقْمَحُونَ ۝٨ وَجَعَلْنَا مِنۢ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا فَأَغْشَيْنَـٰهُمْ فَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ ۝٩﴾ [يس:٨-٩].

وقوله: ﴿وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً﴾ [النحل:٧٢].

الثاني: شرعي ديني كقوله: ﴿مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ﴾ [المائدة:١٠٣]، أي ما شرع ذلك ولا أمر به وإلا فهو مخلوق له واقع بقدره ومشيئته.

وأما قوله: ﴿جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ قِيَـٰمًا لِّلنَّاسِ﴾ [المائدة:٩٧]، فهذا يتناول الجعلين فإنها جعلها كذلك بقدره وشرعه وليس هذا استعمالا للمشترك في معنييه بل إطلاق اللفظ وإرادة القدر المشترك بين معنييه فتأمله.

❑ ❑ ❑

المصطلح الثامن
الكلمات

الكلمات في كتاب الله نوعان:

أحدهما: كونية قدرية كقوله: ﴿كَذَٰلِكَ حَقَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ عَلَى الَّذِينَ فَسَقُوا أَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٣٣﴾﴾ [يونس:٣٣].

وقوله: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [هود:١١٩].

وقوله ﷺ: «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ الَّتِي لَا يُجَاوِزُهُنَّ بَرٌّ، وَلَا فَاجِرٌ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ»(١)، فهذه كلماته الكونية التي يخلق بها ويكون، ولو كانت الكلمات الدينية هي التي يأمر بها وينهى لكانت مما يجاوزهن الفجار والكفار؛ قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴿٨٢﴾﴾ [يس:٨٢].

الثاني: شرعية دينية كقوله: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ﴾ [التوبة:٦]، والمراد به القرآن.

وقوله: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [آل عمران:٦٤][٦٤].

وقوله ﷺ في النساء: «فَاتَّقُوا اللهَ فِي النِّسَاءِ، فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانِ اللهِ،

---

(١) صحيح: رواه أحمد (١٥٤٦١)، والنسائي في الكبرى (١٠٧٢٦)، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٨٤٠).

وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللهِ»(١).

وقوله: ﴿فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء:٣].

وهي الكتب المنزلة التي قال فيها النبي ﷺ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ العُلْيَا، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ ﷻ»(٢) ، وقال تعالى: ﴿وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَٰتِ رَبِّهَا وَكُتُبِهِۦ﴾ [التحريم:١٢].

وقد اجتمع النوعان في قوله تعالى: ﴿وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَٰتِ رَبِّهَا وَكُتُبِهِۦ﴾ [التحريم:١٢]، فكتبه كلماته التي يأمر بها وينهى ويحل ويحرم وكلماته التي يخلق بها ويكون فأخبر أنها ليست جهمية تنكر كلمات دينه وكلمات تكوينه وتجعلها خلقا من جملة مخلوقاته.

❑ ❑ ❑

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١٢١٨)، من حديث جابر رضي الله عنه.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (١٢٣)، ومسلم (١٩٠٤)، من حديث أبي موسى رضي الله عنه.

المصطلح التاسع
البعث

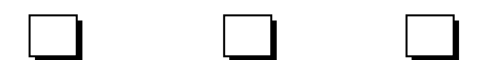
البعث في كتاب الله نوعان:

أحدهما: **كوني قدري** كقوله: ﴿ فَإِذَا جَآءَ وَعۡدُ أُولَىٰهُمَا بَعَثۡنَا عَلَيۡكُمۡ عِبَادٗا لَّنَآ أُوْلِي بَأۡسٖ شَدِيدٖ﴾ [الإسراء:٥].

وقوله: ﴿فَبَعَثَ ٱللَّهُ غُرَابٗا يَبۡحَثُ فِي ٱلۡأَرۡضِ ﴾ [المائدة:٣١].

الثاني: **شرعي ديني** كقوله: ﴿هُوَ ٱلَّذِي بَعَثَ فِي ٱلۡأُمِّيِّـۧنَ رَسُولٗا مِّنۡهُمۡ يَتۡلُواْ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمۡ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ﴾ [الجمعة:٢].

وقوله: ﴿كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةٗ وَٰحِدَةٗ فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾ [البقرة:٢١٣].



المصطلح العاشر
الإرسال

الإرسال في كتاب الله نوعان:

أحدهما: كوني قدري كقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّآ أَرْسَلْنَا ٱلشَّيَٰطِينَ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ تَؤُزُّهُمْ أَزًّا ۝٨٣﴾ [مريم:٨٣].

وقوله: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ ٱلرِّيَٰحَ﴾ [الفرقان:٤٨].

الثاني: شرعي ديني كقوله: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ﴾ [التوبة:٣٣].

وقوله: ﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَآ إِلَيْكُمْ رَسُولًا شَٰهِدًا عَلَيْكُمْ كَمَآ أَرْسَلْنَآ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ رَسُولًا ۝١٥﴾ [المزَّمل:١٥].

❑ ❑ ❑

المصطلح الحادي عشر
التحريم

التحريم في كتاب الله نوعان:

أحدهما: **كوني قدري** كقوله: ﴿وَحَرَّمْنَا عَلَيْهِ الْمَرَاضِعَ مِن قَبْلُ﴾ [القصص:١٢].

وقوله: ﴿قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً﴾ [المائدة:٢٦].

وقوله: ﴿وَحَرَامٌ عَلَى قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ ۝٩٥﴾ [الأنبياء:٩٥].

الثاني: **شرعي ديني** كقوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾ [النساء:٢٣].

وقوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ﴾ [المائدة:٣].

وقوله: ﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾ [المائدة:٩٦].

وقوله: ﴿وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ [البقرة:٢٧٥] .



المصطلح الثاني عشر
الإيتاء

الإيتاء في كتاب الله نوعان:

أحدهما: **كوني قدري** كقوله: ﴿وَٱللَّهُ يُؤۡتِي مُلۡكَهُۥ مَن يَشَآءُ﴾ [البقرة:٢٤٧].

وقوله: ﴿قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلۡمُلۡكِ تُؤۡتِي ٱلۡمُلۡكَ مَن تَشَآءُ﴾ [آل عمران:٢٦].

وقوله: ﴿وَءَاتَيۡنَٰهُم مُّلۡكًا عَظِيمًا﴾ [النساء:٥٤].

الثاني: **شرعي ديني** كقوله: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾ [الحشر:٧].

وقوله: ﴿خُذُواْ مَآ ءَاتَيۡنَٰكُم بِقُوَّةٍ﴾ [البقرة:٦٣].

وأما قوله: ﴿يُؤۡتِي ٱلۡحِكۡمَةَ مَن يَشَآءُۚ وَمَن يُؤۡتَ ٱلۡحِكۡمَةَ فَقَدۡ أُوتِيَ خَيۡرًا كَثِيرًا﴾ [البقرة:٢٦٩]، فهذا يتناول النوعين فإنه يؤتيها من يشاء أمرا ودينا وتوفيقا وإلهاما.

❑ ❑ ❑

المصادر والمراجع

١. الإبانة الكبرى، لأبي عبد الله عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العُكْبَرِي المعروف بابن بَطَّة العكبري (ت ٣٨٧هـ)، تحقيق: رضا معطي، وآخرين، طبعة: دار الراية- الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ، ٢٠٠٥ م.

٢. الإبانة عن أصول الديانة، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن إسحاق بن سالم بن إسماعيل بن عبد الله بن موسى بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري (ت ٣٢٤هـ)، تحقيق: د. فوقية حسين محمود، طبعة: دار الأنصار – القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٧هـ.

٣. إجماع الأئمة الأربعة واختلافهم، لابن هبيرة عون الدين أبي المظفر يحيى بن محمد (ت ٥٦٠ هـ)، دراسة وتحقيق: محمد حسين الأزهري، طبعة: دار العلا- مصر، الطبعة: الثانية، ١٤٣١ هـ، ٢٠١٠م.

٤. إرواء الغليل، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، طبعة: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٣٩٩هـ.

٥. الاستقامة، لشيخ الإسلام تقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، طبعة: جامعة الإمام محمد بن سعود - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ.

٦. الاعتقاد القادري، لأبي طاهر الباقلاني (ت ٤٨٩هـ)،كتبه وجمع الناس عليه: الخليفة القادر بالله، دراسة وتحقيق: عبد العزيز بن محمد آل عبد اللطيف، طبعة: مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة واللغة العربية وآدابها، ج ١٨، ع

٣٩، ذو الحجة ١٤٢٧ هـ.

٧. الاقتصاد في الاعتقاد، للحافظ عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور المقدسي الجماعيلي الدمشقي الحنبلي(ت ٦٠٠هـ)، تحقيق: أحمد بن عطية بن علي الغامدي، طبعة: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ، ١٩٩٣م.

٨. إكمال المعلم بفوائد مسلم، للقاضي عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي (ت ٥٤٤هـ)، تحقيق: د. يحيى إسماعيل، طبعة: دار الوفاء- مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ، ١٩٩٨ م.

٩. بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، طبعة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦هـ.

١٠. التعريفات، لعلي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ)، تحقيق: جماعة من العلماء بإشراف الناشر، طبعة: دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.

١١. تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي(ت ٧٧٤هـ)، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، طبعة: دار طيبة- الرياض، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م.

١٢. تفسير القرآن العظيم، لابن أبي حاتم، أبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن

إدريس بن المنذر التميمي، (ت ٣٢٧هـ)، تحقيق: أسعد محمد الطيب، طبعة: مكتبة نزار مصطفى الباز- المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثالثة، ١٤١٩ هـ.

١٣. تفسير البغوي «معالم التنزيل في تفسير القرآن»، لمحيي السنة ، أبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (ت : ٥١٠هـ)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، طبعة: دار إحياء التراث العربي –بيروت، الطبعة: الأولى ، ١٤٢٠ هـ.

١٤. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، ومحمد عبد الكبير البكري، طبعة: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، طبعة: ١٣٨٧ هـ.

١٥. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف (ت ٧٤٢هـ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، طبعة: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ هـ، ١٩٨٠م.

١٦. تهذيب اللغة، لمحمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبي منصور (ت ٣٧٠هـ)، تحقيق: محمد عوض مرعب، طبعة: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م.

١٧. تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد، للشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب (ت ١٢٣٣هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، طبعة: المكتب الاسلامي، بيروت، دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ،٢٠٠٢م.

١٨. الجواب الصحيح، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: علي بن حسن، وعبد العزيز بن إبراهيم ، وحمدان بن محمد، طبعة: دار العاصمة، السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤١٩هـ، ١٩٩٩م.

١٩. الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، طبعة: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٢٧١ هـ، ١٩٥٢ م.

٢٠. الدرر السنية، لعلماء نجد الأعلام، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الطبعة: السادسة، ١٤١٧هـ،١٩٩٦م.

٢١. رسالة إلى أهل الثغر بباب الأبواب، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن إسحاق بن سالم بن إسماعيل بن عبد الله بن موسى بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري (ت ٣٢٤هـ)، تحقيق: عبد الله شاكر محمد الجنيدي، طبعة: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: ١٤١٣هـ.

٢٢. السلسلة الصحيحة، لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، طبعة: مكتبة المعارف، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ، ٢٠٠٢م.

٢٣. سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، طبعة: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.

٢٤. سنن ابن ماجه، لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، طبعة: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.

٢٥. سنن الترمذي، لمحمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (جـ ١، ٢)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣)، وإبراهيم عطوة عوض (جـ ٤، ٥)، طبعة: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ، ١٩٧٥ م.

٢٦. سنن النسائي الكبرى، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت ٣٠٣هـ)، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرنؤوط، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، طبعة: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ، ٢٠٠١ م.

٢٧. سنن النسائي الصغرى، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، طبعة: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.

٢٨. السنة، لابن أبي عاصم أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (ت ٢٨٧هـ)، تحقيق: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، طبعة: المكتب الإسلامي– بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠هـ.

٢٩. السنة، لعبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيبانيّ البغدادي (ت ٢٩٠هـ)، تحقيق: د. محمد بن سعيد بن سالم القحطاني، طبعة: دار ابن

القيم– الدمام، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ، ١٩٨٦ م.

٣٠. السنن الكبرى، لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبي بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، طبعة: دار الكتب العلمية- بيروت، لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ، ٢٠٠٣م.

٣١. سير أعلام النبلاء، للذهبي، شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز (ت : ٧٤٨هـ)، تحقيق : مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، طبعة: مؤسسة الرسالة- بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥ م.

٣٢. شرح عقيدة الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب، للشيخ صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، طبعة: دار المنهاج، الطبعة: الثانية، ١٤٣١ هـ.

٣٣. شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز الحنفي صدر الدين محمد بن علاء الدين عليّ بن محمد (ت ٧٩٢هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعبد الله بن المحسن التركي، طبعة: مؤسسة الرسالة– بيروت، الطبعة: العاشرة، ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م.

٣٤. شرح الكوكب المنير، لابن النجار تقي الدين أبي البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي المعروف بابن النجار الحنبلي (ت ٩٧٢هـ)، تحقيق: محمد الزحيلي، ونزيه حماد، طبعة: مكتبة العبيكان- الرياض، الطبعة: الثانية ١٤١٨هـ، ١٩٩٧ م.

٣٥. شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، للالكائي هبة الله بن الحسن بن

منصور الطبري الرازي (ت ٤١٨هـ)، تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، طبعة: دار طيبة – السعودية، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م.

٣٦. شرح صحيح مسلم «المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج»، للنووي أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (ت ٦٧٦هـ)، طبعة: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ.

٣٧. شرح الكافية الشافية، لمحمد بن عبد الله، بن مالك الطائي الجياني، أبي عبد الله، جمال الدين (ت ٦٧٢هـ)، تحقيق: عبد المنعم أحمد هريدي، طبعة: جامعة أم القرى مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي كلية الشريعة والدراسات الإسلامية مكة المكرمة، الطبعة: الأولى.

٣٨. شرح مختصر الروضة، للطوفي، سليمان بن عبد القوي بن الكريم الصرصري، أبي الربيع، نجم الدين (ت : ٧١٦هـ)، تحقيق: د. عبد المحسن التركي، طبعة : مؤسسة الرسالة، الطبعة : الأولى ، ١٤٠٧ هـ، ١٩٨٧ م.

٣٩. شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، طبعة: دار المعرفة- بيروت، الطبعة: ١٣٩٨هـ، ١٩٧٨م.

٤٠. صحيح البخاري، للإمام محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري (ت ٢٥٦ هـ)، ترقيم عبد الباقي، طبعة: دار الشعب- القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.

٤١. صحيح الجامع، لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني، طبعة: المكتب الإسلامي بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.

٤٢. صحيح مسلم، للإمام مسلم بن الحجاج أبي الحسين القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي (ت ٢٦١ هـ)، طبعة: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٤٣. صحيح وضعيف سنن أبي داود، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، طبعة: مكتب التربية العربي لدول الخليج، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ.

٤٤. صحيح وضعيف سنن الترمذي، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، طبعة: مكتب التربية العربي لدول الخليج، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ.

٤٥. صحيح وضعيف سنن النسائي، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، طبعة: مكتب التربية العربي لدول الخليج، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ.

٤٦. صحيح وضعيف سنن ابن ماجه، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، طبعة: مكتب التربية العربي لدول الخليج، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ.

٤٧. طبقات الحنابلة، لأبي الحسين بن أبي يعلى محمد بن محمد (ت ٥٢٦هـ) تحقيق: محمد حامد الفقي، طبعة: دار المعرفة – بيروت.

٤٨. طبقات الشافعية الكبرى، لتاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت ٧٧١هـ)، تحقيق: د. محمود محمد الطناحي، ود. عبد الفتاح محمد الحلو، طبعة: هجر، الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ.

٤٩. العرش، للإمام الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: محمد بن خليفة بن علي التميمي، طبعة: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية- المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٢٤هـ،٢٠٠٣م.

٥٠. العلو للعلي الغفار في إيضاح صحيح الأخبار وسقيمها، للإمام الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: أبي محمد أشرف بن عبد المقصود، طبعة: مكتبة أضواء السلف – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ، ١٩٩٥م.

٥١. العين، للخليل بن أحمد الفراهيدي (ت ١٧٠ هـ)، تحقيق: د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، طبعة: دار ومكتبة الهلال.

٥٢. فتح القدير، للشوكاني محمد بن علي بن محمد بن عبد الله اليمني (ت ١٢٥٠هـ)، طبعة: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ.

٥٣. الكافي، لموفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠ هـ)، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، طبعة: دار هجر، الطبعة: الاولى، ١٤١٧ هـ، ١٩٩٧م.

٥٤. الكفاية في علم الرواية، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: أبي عبدالله السورقي، وإبراهيم حمدي المدني، طبعة: المكتبة العلمية – المدينة المنورة.

٥٥. لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري (ت ٧١١ هـ)،

طبعة: دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٤هـ.

٥٦. مجموع الفتاوى، لشيخ الإسلام تقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت ٧٢٨ هـ)، طبعة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف- المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، جمع الشيخ عبد الرحمن بن قاسم، ١٤١٦هـ،١٩٩٥م.

٥٧. المجموع، للإمام النووي أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، طبعة: دار الفكر- بيروت.

٥٨. مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، لمحمد بن محمد بن عبد الكريم بن رضوان البعلي شمس الدين، ابن الموصلي (ت ٧٧٤هـ)، تحقيق: سيد إبراهيم، طبعة: دار الحديث- مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م.

٥٩. مختصر العلو للعلي العظيم للذهبي شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، حققه واختصره: محمد ناصر الدين الألباني، طبعة: المكتب الإسلامي، الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ، ١٩٩١م.

٦٠. مدارج السالكين، لابن قيم الجوزية محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد (ت ٧٥١هـ)، تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي، طبعة: دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٦ هـ، ١٩٩٦م.

٦١. المسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة، للدكتور عبد الإله الأحمدي، طبعة: دار طيبة- الرياض، الطبعة: الثالثة، ١٤٣٠ هـ، ٢٠٠٩م.

٦٢. مسند أحمد، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني

(ت ٢٤١هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، طبعة: دار الحديث – القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٦ هـ، ١٩٩٥ م.

٦٣. مسند أحمد، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت ٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وآخرين، إشراف: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، طبعة: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ، ٢٠٠١ م.

٦٤. المصنف، لأبي بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (ت ٢٣٥هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، طبعة: مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ.

٦٥. معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول، لحافظ بن أحمد بن علي الحكمي (ت : ١٣٧٧هـ)، تحقيق: عمر بن محمود أبو عمر، طبعة: دار ابن القيم – الدمام، الطبعة: الأولى ، ١٤١٠ هـ، ١٩٩٠ م.

٦٦. المعجم الأوسط، للطبراني سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد ، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، طبعة: دار الحرمين – القاهرة.

٦٧. المعجم الكبير، للطبراني سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، طبعة: مكتبة ابن تيمية – القاهرة، الطبعة: الثانية.

٦٨. المغني لابن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠ هـ)، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، ود. محمد الحلو، طبعة: عالم الكتب – الرياض، الطبعة

السادسة، ١٤٢٨ هـ، ٢٠٠٧م.

٦٩. مقاييس اللغة، لأحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، طبعة: دار الفكر- بيروت، طبعة: ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.

٧٠.مناقب الشافعي، لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبي بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: السيد أحمد صقر، طبعة: دار التراث- القاهرة، الطبعة الأولى، ١٣٩٠هـ، ١٩٧٠م.

٧١.منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق: محمد رشاد سالم، طبعة: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ، ١٩٨٦ م.

٧٢.نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: نور الدين عتر، مطبعة الصباح –دمشق، الطبعة: الثالثة، ١٤٢١هـ، ٢٠٠م.

٧٣. النهاية في غريب الحديث والأثر، لأبي السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي، طبعة: المكتبة العلمية - بيروت، الطبعة: ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.

٧٤. هدي الساري، للحافظ ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي، طبعة: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ، بإشراف: محب الدين

الخطيب.

❑ ❑ ❑

الفهرس

مقدمة

عملي في هذا الكتاب

ترجمة المصنف

اسمه ونسبه

مولده

شيوخه

تلاميذه

عقيدته

موقفه من القدرية

موقفه من المرجئة

موقفه من الجهمية

مذهبه

ثناء العلماء عليه

مصنفاته

وفاته

متن الرسالة

الإيمان بالقدر

الإيمان قول وعمل يزيد وينقص

الاعتقاد في الصحابة ﷺ

القرآن كلام الله ﷻ

ممن قال: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص

الإيمان برؤية المؤمنين لربهم يوم القيامة

وجوب إثبات صفات الله ﷻ على حقيقتها

حكم مرتكب الكبيرة من أهل القبلة

الشـــرح

شرح عنوان الرسالة

أهم الموضوعات التي اشتملت عليها هذه الرسالة

الإيمان بالقدر

لماذا سميت العقيدة بالسنة؟

تعريف الإيمان لغة وشرعا

مكانة الإيمان بالقدر

تعريف القدر لغة وشرعا

الأدلة على إثبات الإيمان بالقدر

كيفية الإيمان بالقدر

فائدة (١): الفرق بين كون القدر خيرا وشرا وكونه حلوا ومرا.

فائدة (٢): لا يتم الإيمان بالقدر إلا بتحقيق مراتبه الأربعة

المرتبة الأولى: العلم

المرتبة الثانية: الكتابة

المرتبة الثالثة: المشيئة

المرتبة الرابعة: الخلق

فائدة (٣): لا يتحقق الإيمان بمرتبة الكتابة إلا بالإيمان بما يدخل تحتها من تقادير

التقدير الأول: التقدير الأزلي

التقدير الثاني: تقدير الميثاق

التقدير الثالث: التقدير العمري

التقدير الرابع: التقدير الحولي

التقدير الخامس: التقدير اليومي

الإيمان قول وعمل يزيد وينقص

معنى قول القلب، وقول اللسان.

معنى عمل القلب، وعمل اللسان والجوارح.

الأدلة على زيادة الإيمان ونقصانه

فائدة: السبب في تنوع عبارات السلف وأئمة السنة في تفسير الإيمان

لا ينفع قول إلا بعمل، ولا عمل وقول إلا بنية، ولا قول وعمل ونية إلا بسنة

فائدة: اختلف الناس في تعريف الإيمان على ستة أقول.

الاعتقاد في الصحابة ﷺ.

وجوب الاستغفار للصحابة

فائدة: من جملة حقوق الصحابة ﷺ علينا

القرآن كلام الله ﷻ

قول سفيان في القرآن

حكم من قال: القرآن مخلوق

ممن قال: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص
الإيمان برؤية المؤمنين لربهم يوم القيامة
الأدلة على الإيمان برؤية المؤمنين لربهم يوم القيامة
فائدة: أقوى أدلة المعتزلة على نفي الرؤية
وجوب إثبات صفات الله ﷻ على حقيقتها
حكم من نفى صفات الله ﷻ
حكم مرتكب الكبيرة من أهل القبلة
الأدلة على أن مرتكب الكبيرة ليس بكافر
حكم تارك المباني الأربعة
حكم ترك أحد المباني الأربع جحودا أو استكبارا
حكم تارك أحد المباني الأربع تكاسلا
فائدة: أقوال أهل البدع في تارك الصلاة
الفرائض التي لا يناظر تاركها
حكم قضاء الصلاة والصوم لمن تركهما عامدا
حكم من أخر الزكاة عن وقتها ثم أداها
حكم تأخير الحج عن وقته
اختلاف العلماء في من أمكنه الحج؛ هل يجب عليه على الفور أو على التراخي؟
الأسئلة والمناقشة
فصل التوضيحات الجلية للمصطلحات الكونية والشرعية
المصطلح الأول: القضاء

المصطلح الثاني: الحكم

المصطلح الثالث: الإرادة

المصطلح الرابع: الكتابة

المصطلح الخامس: الأمر

المصطلح السادس: الإذن

المصطلح السابع: الجعل

المصطلح الثامن: الكلمات

المصطلح التاسع: البعث

المصطلح العاشر: الإرسال

المصطلح الحادي عشر: التحريم

المصطلح الثاني عشر: الإيتاء

المصادر والمراجع

الفهرس